الآثار النبوية

عظمتها، بركتها، رعايتها

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

رقم الإيداع في مكتبة الكويت الوطنية: 1248-2021

ردمك: 978-9921-770-32-2



الكويت- الجهراء- القيصرية القديمة

كابيتول مول- السرداب محل ٢٤

الموقع الإلكتروني: www .daradahriah .com

البريدالإلكتروني: daradahriah@gmail .com

هاتف: +965 99627333 - +965 51155398

الموزعون المعتمدون

الكويت: دار أندلسية للنشر والتوزيع - 94747176 (+965) - darandalusia@hotmail.com

الكويت: مركز طروس للنشر والتوزيع - 90090146 (+965) - torousq8@gmail.com

الرياض: دار التدمرية للنشر والتوزيع - 114925192 (+966) - tadmoria@hotmail.com

المدينة المنورة: مكتبة الميمنة المدنية - 558343947 (+966) - daralmimna@gmail.com

جدة: مكتبة الشنقيطي للنشر والتوزيع - 504395716 (+966) - hassan_hyge@hotmail.com

مكة المكرمة: المكتبة الأسدية للنشر والتوزيع - 125273037 (+966) - alasadi2000@hotmail.com

مصر الجديدة: مفكرون الدولية للنشر والتوزيع - 01110117447 (+2) - mofakroun@gmail.com

اسطنبول (منطقة الفاتح): دار الأصالة - 2125118547 (+90) - asalet@asaletyayinlari.com.tr

الآثَارُ النَّبَوِيَّةُ

عَظَمَتهَا، بَرَكَتهَا، رِعَايَتهَا

عَبْدُ الوَهَّابِ أَبَا الخَيْلِ

دَارُ الظَّاهِرِيَّةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ


بسم الله الرحمن الرحیم

الإهداء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحية من عند الله مباركة طيبة، وبعد..

فهذا حديث إلى كل قلب أُشْرِبَ حبَّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وتلهف شوقاً إلى كلِّ بَقِيةٍ مما تركه، فَعَظَّم ميراثه، وأحبَّ آثاره، وتعلَّقَ بكل ما تعلَّق به، فأحبَّ من أَحَب وما أَحَب، وتراءى طيفَهُ حيث سار، وحيث حَلَّ، وجلس إليه حيث جلس، واستشعر مهابته في كل مكان احتواه فضاؤه، واستجاشت مشاعرَهُ كلُّ بقعةٍ تحكي عن نبيه خَبراً، أو تَحفظُ أَثراً.

ففاضت من العيـــن الدموع مهابة
لأحمد بين الســـتر والحجرات
وأشـــرق نور تحـــت كل ثنية
وفـــاح أريج تحـــت كل حصاة

فيا لهف قلبٍ يخفقُ حباً كل ما قيل: هنا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن هنا دخل، ومن هناك أقبل، هذا مدرج خطواته،

وهذه ساحة جهاده، وهذا مجلسه، وذاك مصلاه.

إلى هذا القلب المحب المشوق أقدم على استحياء ومهابة حديثاً عن آثار المصطفى ومآثره، وعن عظمتها وبركتها ورعايتها، فهناك أشواق النفس، وهوى الفؤاد.

هوىً تذرفُ العينـــــان منه وإنما
هَوىَ كلِّ نفسٍ حيثُ حلَّ حبيبُها

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد الوهاب أبا الخيل

ليلة الأربعاء: ٦ شوال ١٤٤٢هـ- ١٨/ ٠٥/ ٢٠٢١م

باشاك شهير، إسطنبول

الآثار النبوية

الآثار النبوية هي الوعاء المكاني للحدث الزماني، ورؤيتها مؤثِّرة في النفس، وناطقة بالحدث ومبينة له.

والوقوف على الآثار فطرة بشرية، ولذا كثر في أشعار الجاهلية والإسلام الحنين للأماكن والتشوق إليها؛ لما ارتبط بها من أحداث، فكان أشهر بيت في الشعر العربي:

قفا نبك مـــــن ذكرى حبيب ومنزل

بسقط اللوى بين الدخول فحوملِ

وجرى الشعراء والأدباء على التعبير في شعرهم وأدبهم عن توهج المشاعر وتداعي الذكريات إذا عبروا أماكنها، فوقفوا وأوقفوا، وبكوا وأبكوا، وهاجت رؤية المكان ذكريات الزمان، وما مضى في سالف العمر من صبابات الصبا وأوطار الشباب، ومن عبروا معهم صفو الحياة وغضارة العيش، ومن ساروا معهم طريق العمر فارتشفوا معهم حلاوة الأيام، وكابدوا كبَدَها، فزفروا الأبيات المشجيات، والقصائد المبكيات:

وَأَجهَشـــــتُ لِلتوبادِ حينَ رَأَيتُهُ
وَهَلَّـــلَ لِلرّحمَنِ حيـــنَ رَآني

وَأَذرَيـــــتُ دَمعَ العَيـــنِ لَمّا رَأَيتُهُ
وَنـــادى بِأَعلى صَوتِـــهِ وَدَعاني

فَقُلتُ لَـــهُ أَينَ الَّذيـــنَ عَهِدتُهُم
حَوالَيكَ في خِصبٍ وَطيبِ زَمانِ

فَقالَ مَضَوا وَاستودَعوني بِلادَهُم
وَمَن ذا الَّذي يَبقـــى مَعَ الحَدَثانِ

ولم يأت الشرع بكبت هذه المشاعر الفطرية، أو مصادرتها، فكيف إذا تعلقت بأعظم ذكرى وأفضل مذكور، وأشرف وأزكى سيرة ومسيرة، ذكرى انبلاج الفجر الذي لا زلنا نسير في غَمَرات أنواره، وإشراقات ضيائه.

بُشرى النُّبوَّة طافَتْ كالشَّذى سَحَراً
وأعْلَنَتْ في الرُّبـــى مِيْلادَ أنْوارِ

وَهَدْهَدَتْ «مكَّةَ» الوَسْنَى أناملُهَا
وهـــزَّتِ الفجرَ إِيذاناً بإِسْـــفَارِ

فأقبل الفجرُ من خَلْفِ التِّلالِ وفي
عَيْنَيْهِ أسْـــرار عشَّـــاقٍ وسُمَّارِ

تدافع الفجر فـــي الدنيا يزف إلى
تاريخها فجر أجيـــال وأدهار[1]

فكل مكان ارتبط به هو خزانة ذكرى لهذه السيرة والمسيرة، ومشرق لذاك الضياء والنور.

والحديث عن الأماكن النبوية وعظمتها، وبركتها، ورعايتها حديث ذو شجون وشجى.

فلكل مكان حدثُه وحديثُه، وذكرُه وذكراه.

والـدار لو كلمتـنـا ذات أخـبـار

إن عظمة الآثار النبوية ليست في أبنية مشيَّدة، ولا قصور مزوقَّة، ولا صخور منحوتة.

لقد اندثرت آثارٌ عظيمة كانت شواهد بطرٍ وتجبر، فذهبت عمادُ إرمَ ذات العماد، وصروحُ هامان وفرعون.

كما بقيت آثارٌ أخرى هائلة، شاهدة على طغيان من شادوها

(١) من ديوان الشاعر عبد الله البردوني (١/ ٣٣١).

وضلالهم، لا تحكي إلا تجبر الإنسان على أخيه الإنسان، وتسلطه عليه بالعبودية والسُّخرة، كأهرام الفراعنة، والجبال المنحوتة بيوتاً فارهة.

ولا زالت آثارهم شاهدة على طغيانهم وضلالهم وعقوبة الله التي حلت بهم، ﴿فَتِلْكَ مَسَٰكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّنۢ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾ [القصص:٥٨]، ﴿فَمَآ أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ ٱلَّتِى يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ لَّمَّا جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ ۖ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ [هود: ١٠١].

وبقيت آثارهم عبرة لمن جاء بعدهم ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْقُرُونِ يَمْشُونَ فِى مَسَٰكِنِهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ ۖ أَفَلَا يَسْمَعُونَ﴾ [السجدة: ٢٦].

أما آثار نبينا صلى الله عليه وآله وسلم فليس فيها قصر مَشيد، ولا حدائق ذات بهجَة، ولا مرافق ترفٍ ورفاهية، وإنما كانت آثاره مكانَ صلاةٍ، أو ساحة جهادٍ، أو بئراً شرب مع الناس منها، أو بيتاً كشجرة مسافر استظل تحتها ثم قام وتركها، فلم يبق من أثره إلا مكانُه الذي يحكِي حالَه فيقال: كان هنا.

وكل آثار نبينا صلى الله عليه وآله وسلم تدل على أنه بلَّغ رسالة الله إلى البشرية من غير أن يرزأ الناس شيئاً من دنياهم، أو يتخول ثروة

من أموالهم، أو يحتجز لنفسه رفاهية دونهم، وإنما كان أجره كلُّه على الله ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سبأ: ٤٧].

وأما الدنيا فقد نال منها بُلغةَ العابر، ثم ودَّع الدنيا وترك ثرواتها وخيراتها أوفر ما تكون بأيدي أمته ينتشلونها[١]، ليلحق بالرفيق الأعلى، وينال تكرمته عند ربه الوسيلةَ والفضيلةَ، والمقام المحمود، والمكانَ الأعلى من الجنة.

أما عظمة الآثار النبوية فمن عظمة من نُسبَت إليه صلوات الله وسلامه عليه[٢]، فهو العظيم في رسالته التي أرسل بها، وكتابه الذي أُنزل عليه، وخُلُقِه الذي جبله الله عليه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

فهو العظيم في بلاغه للدين، وسيرته في الحياة، ومسيرته في الدعوة.

وهو العظيم في إنجازاته، وإدارة أحداث حياته، ولذا فإن آثاره عظيمة لتعلقها بعظمته.

---

(١) يستخرجون ثرواتها.
(٢) ينظر: رسالة «عظمة الرسول ﷺ» للشيخ مصطفى الزرقا.

فكل أثر له حضور في حياته فله نصيب من عظمته وبركته، ولذا فإن بيان عظمة الأماكن النبوية يتم برواية أحداثها وما تعلق بها.

فجعلت الحديث عن الأماكن آحاداً في كتاب «أماكن نبوية»، وجعلت هذه الرسالة طليعة له، لبيان أهمية الأماكن من حيث عظمتها، وبركتها، ورعايتها.

متحرياً الصواب جَهْدي، ومستشعراً التقصير في اجتهادي، سائلاً الله أن يغفر لي ما قَصُر عنه علمي، أو أخطأَ فيهِ ظنِّي، وأن يجعل هذا العمل وسيلة إلى قربى نبيه؛ بنيل شفاعته، وورود حوضه، ومرافقته في منازله.

اللهم ووالدينا، ومشايخنا، وأحبابنا، وإخواننا المسلمين.

تحري الصلاة حيث صلى ﷺ

وذلك مشروع بدلائل السنة النبوية، وفعل الصحابة والتابعين، والأئمة المتبوعين، ومن دلائل ذلك:

١- حديث عتبان بن مالك «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ»[1]، وهذا الحديث ظاهر في جواز التبرك بمواضع صلاته صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٢٥)، و«صحيح مسلم» (٣٣).

قال الحافظ: «وَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم أَوْ وَطِئَهَا»[١].

وقد تُعقب هذا الاستدلال بأن عتبان أراد الوقوف على جهة القبلة بالقطع[٢]، ولكن في هذا التعقب بُعد شديد، فإن عتبان لم يقل: أريد أن تحدد لي القبلة، وإنما قال: وددت أن تأتيني فتصلي في بيتي، وعندما أتاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: «أين تحب أن أصلي من بيتك؟»، ولو كان السؤال عن القبلة لقال له: القبلة هاهنا.

كما تُعقب بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قصد هذا المكان بعينه ليصلي فيه، ولا ينطبق ذلك على ما صلى فيه اتفاقاً، وفي هذا بُعد أيضاً إذ كيف يقال: إنه قصد هذا المكان بعينه مع قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أين تحب أن أصلِّي من بيتك؟».

فإلى أي بقعة أشار إليها عتبان سيصلي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها، ولم يرد أنه صلى الله عليه وآله وسلم صلى في هذا المكان بعد ذلك، فدل على أن الفضل حيث صلى صلوات الله عليه.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٢٢).
(٢) «فتح الباري» (١/ ٥٢٢).



صورة قديمة لمسجد عتبان بن مالك رضي الله عنه قبل إزالته

ولذا تتابع العلماء من شراح الحديث على تقرير هذا المعنى الظاهر من الحديث، وهو التبرك بالصلاة حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فقال ابن بطال: «وفيه التبرك بمصلى الصالحين ومساجد الفاضلين»[(١)].

وقال الحافظ ابن عبد البر: «وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووطئها وقام عليها... والتبرك والتأسي بأفعال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إيمان

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٧٧).

وتصديق وحب في الله ورسوله»[١].

وقال الباجي: «فسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يصلي في بيته مكانا يتخذه مصلى يريد أن يصلي من بيته في مكان يخصه بصلاته لبركة النبي فيه»[٢].

وقال النووي: «قوله: (فخط لي مسجدا) أي أعلم لي على موضع لأتخذه مسجدا، أي موضعا أجعل صلاتي فيه، متبركا بآثارك -والله أعلم-، وفي هذا الحديث أنواع من العلم تقدم كثير منها ففيه التبرك بآثار الصالحين»[٣].

وقال ابن رجب: «وفي هذا استحباب اتخاذ آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومواضع صلواته مصلى يصلى فيه، وقد ذكر ابن سعد، عن الواقدي، أن بيت عتبان الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي فيه الناس بالمدينة إلى يومه ذاك. ويشهد لهذا المعنى -أيضا- قول عمر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: ألا نتخذ من مقام إبراهيم مصلى؟ فَنَزَلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ﴾ [البقرة: ١٢٥].

---

(١) ينظر: «الاستذكار» (٢/ ٣٦١)، و«التمهيد» (٦/ ٢٢٨).
(٢) «المنتقى شرح الموطأ» (١/ ٣٠٧).
(٣) «شرح النووي على مسلم» (١/ ٢٤٤).

وقد نقل أحمد بن القاسم وسندي الخواتيمي، عن الإمام أحمد، أنه سئل عن إتيان هذه المساجد؟ فقال: أما على حديث ابن أم مكتوم[١]: أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يصلي في بيته فيتخذه مصلى، وعلى ما كان يفعل ابن عمر يتبع مواضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأثره، فلا بأس أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا، وأكثروا فيه. وفي رواية ابن القاسم: أن أحمد ذكر قبر الحسين، وما يفعل الناس عنده -يعني: من الأمور المكروهة المحدثة-.

وهذا فيه إشارة إلى أن الإفراط في تتبع مثل هذه الآثار يخشى منه الفتنة، كما كره اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وقد زاد الأمر في ذلك عند الناس حتى وقفوا عنده، واعتقدوا أنه كاف لهم، واطرحوا ما لا ينجيهم غيره، وهو طاعة الله ورسوله»[٢].

وقال ابن الملقن: «فيه التبرك بآثار الصالحين... وفضل موضع صلاته صلى الله عليه وآله وسلم»[٣].

---

(١) هذا سبق قلم من أحد رواة هذا الخبر بذكر ابن أم مكتوم، والصواب عتبان بن مالك كما تقدم.

(٢) «فتح الباري» لابن رجب (٣/ ١٧٨).

(٣) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٩/ ٢٠٩).

وقال بدر الدين العيني: «وفيه التبرك بمصلى الصالحين ومساجد الفاضلين»[١].

وقال ابن حجر: «فَهُوَ حُجَّةٌ فِي التَّبَرُّك بآثار الصَّالِحين»[٢].

وقال الشوكاني: «وَفيه التَّبَرُّكُ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا صلى الله عليه وآله وسلم»[٣].

٢- حديث ابن عمر رضي الله عنهما في صلاته في مكان صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الكعبة:

فعن ابن عمر قال: «دَخَلَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم الكَعْبَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلاَلٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ وَكُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ، فَسَأَلْتُ بِلاَلًا: أَيْنَ صَلَّى قَالَ: «بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ، جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ البَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ»[٤].

ونلاحظ هنا أن تطلُّب ابن عمر لأماكن النبي صلى الله عليه وآله

---

(١) «عمدة القاري» (٤/ ١٧٠).
(٢) «فتح الباري» (١/ ٥٦٩).
(٣) «نيل الأوطار» (٣/ ١٩٢).
(٤) «صحيح البخاري» (٥٠٤) و(٥٠٥).

وسلم كان في حياته، وأن بلالاً لم يستنكر سؤاله عن مكان الصلاة، ولكن وصفه لابن عمر ولنا من بعده وصفاً دقيقاً، وأن ابن عمر إنما سأل عن المكان ليتحرى الصلاة حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فكان رضي الله عنه «إِذَا دَخَلَ الكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ البَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلاَثَةِ أَذْرُعٍ، صَلَّى يَتَوَخَّى المَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلاَلٌ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم صَلَّى فِيهِ»[١].

ولا يزال هذا المكان معروفاً معلماً داخل الكعبة المشرفة.

(١) «صحيح البخاري» (٥٠٦).



مكان صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة مقابل الباب

٣- أخبار مساجد الصلاة التي أوردها البخاري وبوب لها في صحيحه: «باب المساجد التي على طُرُق المدينةِ والمواضِع التي صلَّى فيها النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم». قال ابن حجر: أَيْ فِي الطُّرُقِ الَّتِي بَيْنَ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ وَمَكَّةَ وَقَوْلُهُ وَالْمَوَاضِعُ أَيِ الْأَمَاكِنُ الَّتِي تُجْعَلُ مَسَاجِدَ[1]. ثم قال الحافظ: «إن ابن عُمَرَ كَانَ يَتَبَرَّكُ بِتِلْكَ الْأَمَاكِنِ وَتَشَدُّدُهُ فِي الِاتِّبَاعِ مَشْهُورٌ... وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عِتْبَانَ وَسُؤَالُهُ

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٦٩).

النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ لِيَتَّخِذَهُ مُصَلًّى وَإِجَابَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ حُجَّةٌ فِي التَّبَرُّك بآثار الصَّالِحين»[١].

٤- تحري الصحابة الصلاة عند الأسطوانة التي كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصلي عندها، فعن يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: «كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ المُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ، قَالَ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَهَا»[٢].

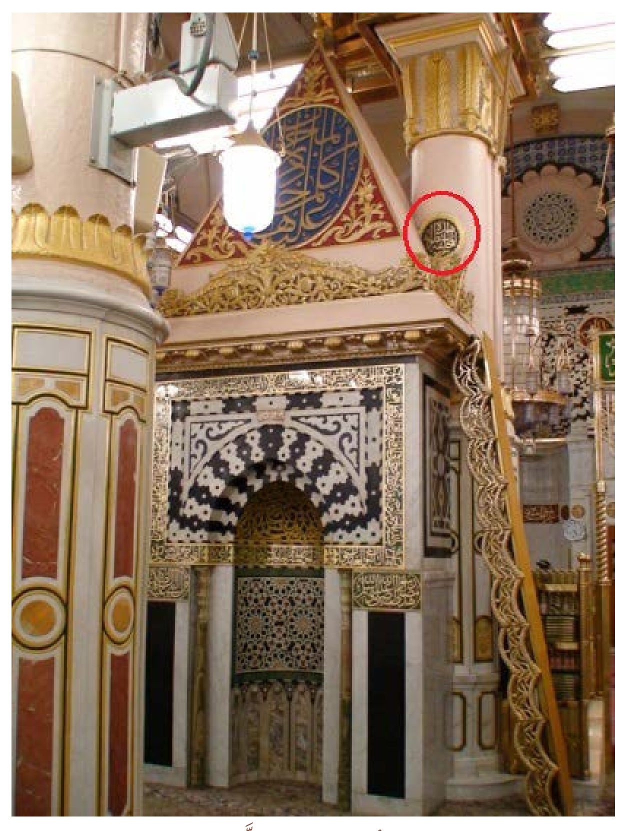
وهي الأسطوانة الملتصقة اليوم بالمحراب النبوي عن يمينه قليلاً، وتسمى المخلَّقة لأنها كانت تُضَمخ إلى ثلثيها بالخلوق، وهو أخلاط من الطيب، وهي قريب مكان صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفريضة إماماً. قال الإمام مالك: ليس العمود المخلق قبلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولكنه كان أقرب العمد إلى مصلاه، وقبلته صلى الله عليه وآله وسلم هي حذو قبلة الإمام[٣]. أي: أن مصلاه في مكان تجويف المحراب النبوي.

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٦٩).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٠٢).
(٣) «البيان والتحصيل» (١٨/ ١٦٣).

وقد وقع للحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث وَهْمٌ في تعيينها، فذكر أنها أسطوانة المهاجرين التي وسط الروضة الشريفة[1]، وتبعه على ذلك العيني[2]، والقسطلاني[3] في شروحهم، وبين هذا الوهم مؤرخ المدينة السمهودي[4] وهو بالمدينة أعرف، وبمعالم مسجدها أعلم، رحمهم الله جميعاً.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٧٧).
(٢) «عمدة القاري» (٤/ ٢٨٣).
(٣) «إرشاد الساري» (١/ ٤٦٧).
(٤) «وفاء الوفاء» (١/ ٢٨٠-٢٨٢).



الأسطوانة المخلَّقة

٥- عن عبد الله بن جابر بن عَتيك، قال: جَاءَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: نَعَمْ، وَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْهُ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا

بِهِنَّ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي بِهِنَّ، فَقُلْتُ: «دَعَا بِأَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يُهْلِكَهُمْ بِالسِّنِينَ، فَأُعْطِيَهُمَا، وَدَعَا بِأَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَمُنِعَهَا»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: فَلَنْ يَزَالَ الْهَرْجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١].

والشاهد سؤال ابن عمر عن مكان صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المسجد، ومعرفة أهل المسجد من الأنصار الناحية التي صلى فيها وحفظهم لها.



مسجد الإجابة

٦- وكَانَ ابْنَ عُمَرَ يَتَحَرى أَنْ يُصَلِّي في المَكَانِ الَذِي صَلّى فِيه

(١) «الموطأ» (٣٥). وينظر الكلام على مسجد بني معاوية في كتاب: «أماكن نبوية».

النّبِي صلى الله عليه وآله وسلم عِنْدَ مُنْصَرَفِه من الرَّوْحَاءِ إلى مَكة، فكَانَ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلاَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ المَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ(١).

٧- وقد يستدل بما ورد عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الْمَسْجِدِ لَبُقْعَةً قَبْلَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ، لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا صَلَّوْا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُطَيَّرَ لَهُمْ فِيهَا قُرْعَةٌ»، وَعِنْدَهَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَيْنَ هِيَ؟ فاسْتَعْجَمَتْ عَلَيْهِمْ، فَمَكَثُوا عِنْدَهَا سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجُوا، وَثَبَتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. فَقَالُوا: إِنَّهَا سَتُخْبِرُهُ بِذَلِكَ الْمَكَانِ، فَأَرْمَقُوهُ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَنْظُرُوا حَيْثُ يُصَلِّي، فَخَرَجَ بَعْدَ سَاعَةٍ، فَصَلَّى عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي صَلَّى إِلَيْهَا ابْنُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَقِيلَ لَهَا: أُسْطُوَانَةُ الْقُرْعَةِ. قَالَ عَتِيقٌ: «وَهِيَ الْأُسْطُوَانَةُ الَّتِي وَاسِطَةٌ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ، عَنْ يَمِينِهَا إِلَى الْمِنْبَرِ أُسْطُوَانَتَيْنِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمِنْبَرِ أُسْطُوَانَتَيْنِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْبَةِ أُسْطُوَانَتَيْنِ، وَهِيَ وَاسِطَةٌ بَيْنَ ذَلِكَ، وَهِيَ تُسَمَّى: أُسْطُوَانَةُ الْقُرْعَةِ»(٢).

(١) «صحيح البخاري» (٤٨٥).
(٢) «المعجم الأوسط» (٨٦٢).

أخرجه الطبراني وقال: «لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامٍ إِلَّا ابْنَا الْمُنْذِرِ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ»، ولكن هذا إسناد ضعيف جداً لتفرد ابني المنذر عن هشام، وابنا المنذر أحدهما محمد وهو ضعيف جداً، وأخوه عبد الله لا يعرف حاله[١].

كما أن في متنه نكارة، فإنه يَبْعد أن يخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن فضل لمكان ثم لا يشتهر خبره، كما أخبر عن فضل المنبر والروضة الشريفة فاشتهر خبرها، ويستنكر أن تَعْلَمَه عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لا تخبر به إلا ابن أختها تؤثره بذلك، وهي فضيلة لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم كلها.

ولذا فإن في الأحاديث الصحيحة الصريحة غُنية عن هذا الخبر المنكر.

(١) ينظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥/ ٤١١).



أسطوانة القرعة

وقد تَبِعَ الصحابةَ على تتبع الأماكن النبوية التابعون لهم بإحسان.

٨- فعن مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا «وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ». وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ»[١].

٨- كتب الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز -وهو واليه على المدينة-: مهما صح عندك من المواضع التي صلى فيها

(١)() «صحيح البخاري» (٤٨٣).

النبي صلى الله عليه وآله وسلم فابن عليه مسجدًا[1]، وفعل عمر ذلك بمشهد من علماء المدينة من غير نكير منهم. ومن هذه المساجد ما لايزال باقياً، ومنها ما بقي أساسه كما حكى السمهودي عن مسجد السقيا.

١٠- قال الإمام مالك: أحبّ مواضع التنفل في المسجد مصلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ حيث العمود المخلق[2].

وفي العتبية عن الإمام مالك: أحب مواضع التنفل في مسجد رسول الله مصلاه حيث العمود المخلق.

وقال ابن القاسم: أحب مواضع الصلاة في مسجده صلى الله عليه وآله وسلم في النفل العمود المخلق، وفي الفرض في الصف الأول.

قال السمهودي: وهو دال على أن العمود المخلق هو الذي عند المصلى الشريف، ولهذا روى ابن وهب عن مالك أنه سئل عن مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقيل له: أي المواضع أحب إليك الصلاة فيه؟ قال: أما النافلة فموضع مصلاه، وأما المكتوبة فأول

(١) «شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» (٢/ ٤٤٥).
(٢) «الشفا» (٢/ ٢٠٧).

الصفوف، أ.هـ؛ فعبر هنا عن العمود المخلق بمصلاه[١].

وتتابع العلماء على تقرير فضل الصلاة حيث صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتوارد قولهم هذا في كتبهم على تنوع مذاهبهم رحمهم الله، قال أبو حامد الغزالي: «ويأتي مسجد الفتح وهو على الخندق وكذا يأتي سائر المساجد والمشاهد، ويقال إن جميع المشاهد والمساجد بالمدينة ثلاثون موضعاً يعرفها أهل البلد فيقصد ما قدر عليه، وكذلك يقصد الآبار التي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ منها ويغتسل ويشرب منها وهي سبع آبار طلبا للشفاء وتبركاً به صلى الله عليه وآله وسلم»[٢].

وقال ابن الجوزي: «باب ذكر بقاعٍ بالمدينة يستحب زيارتها والتبرك بها والصلاة عندها:

واعلم أن من دخل المدينة، فليخطر على قلبه أنها المدينة التي اختارها الله تعالى لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَلْيَتَخَايَلْ تَرَدُّدَهُ صلى الله عليه وآله وسلم فِيهَا، وَمَشْيَهُ فِي بِقَاعِهَا، فَكُلُّهَا شَرِيفَةٌ وَإِنْ خُصَّتْ مِنْهَا مَوَاضِعُ... وَفِي مَوَاضِعَ يَطُولُ ذِكْرُهَا، فَيُسْتَحَبُّ تَتَبُّعُهَا لِمَنْ عَرَفَهَا بالمدينة.

(١) «وفاء الوفاء» (١/ ٢٨٠-٢٨٢).
(٢) «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٦٠).

وكذلك الأبيار الَّتِي شَرِبَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، والأماكن التي جلس فيها»[١].

وقال القاضي عياض: «وَمِنْ إِعْظَامِهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَإِكْبَارِهِ، إِعْظَامُ جَمِيعِ أَسْبَابِهِ، وَإِكْرَامُ مَشَاهِدِهِ وَأَمْكِنَتِهِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَاهِدِهِ، وَمَا لَمَسَهُ صلى الله عليه وآله وسلم أَوْ عُرِفَ به»[٢].

ونقل عن إسحاق بْن إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيه أنه قال: «وَمِمَّا لَمْ يَزَلْ مِنْ شَأْنِ مَنْ حَجَّ الْمُرُورُ بِالْمَدِينَةِ وَالْقَصْدُ، إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَالتَّبَرُّكُ بِرُؤْيَةِ رَوْضَتِهِ وَمِنْبَرِهِ وَقَبْرِهِ، ومجلسه، وملامس يديه، ومواطئ قَدَمَيْهِ، وَالْعَمُودِ الَّذِي كَانَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ، وَيَنْزِلُ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ فِيهِ عَلَيْهِ.. وَبِمَنْ عَمَرَهُ، وَقَصَدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَالِاعْتِبَارِ بِذَلِكَ كُلِّهِ»[٣].

وقال النووي: «يُستحب أن يأتي سائر المشاهد بالمدينة وهي نحو ثلاثين موضعاً يَعْرفها أهل المدينة، فليقصد ما قَدَرَ عليه منها. وكذا يأتي الآبار التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتوضَّأُ

(١) «مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن» (٢/ ٣١١).
(٢) «الشفا» (٢/ ١٢٦).
(٣) «الشفا» (٢/ ١٩٧).

منها ويَغْتَسلُ، فَيَشْرَبُ ويتوضَّأُ وهي سبعُ آبارٍ»[١].

وقال زين الدين المراغي: «ويُستحب بعد الزيارة قَصْد الآثار والمساجد التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه مُتابعةً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم والتماساً لبركته، وعلى فِعْل ذلك واستحبابه أجمع المسلمون»[٢].

وقال الكمال ابن الهمام: «ويزور مسجد الفتح، وهو على قطعة من جبل سلع، من جهة الغرب، فيركع فيه ويدعو، روى جابر أنه صلى الله عليه وآله وسلم دعا فيه ثلاثة أيام على الأحزاب فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين»[٣].

وقال السخاوي: «وأما المساجد التي صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو في رواية ضعيفة فيها، مما عُرف عيناً أو جهة، ظناً أو تخميناً، بالمدينة وما حولها وهي كثيرة لا تنحصر، ولكن وقع الاقتصار على جملة منها لارتجاء الفوز باقتفائه صلى الله عليه وآله وسلم فيها، أو فيما تيسّر منها»[٤].

(١) «الإيضاح في مناسك الحج» للنووي (٥٠٥).
(٢) «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» (ص: ١١٢).
(٣) «فتح القدير (١/ ٩٧).
(٤) «التحفة اللطيفة» (١/ ٦٦).

وقال زكريا الأنصاري: «وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْتِيَ سَائِرَ الْمَشَاهِدِ بِالْمَدِينَةِ وَهِيَ نَحْوُ ثَلَاثِينَ مَوْضِعًا يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَكَذَا يَأْتِي الْآبَارَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم يَتَوَضَّأُ مِنْهَا أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَشْرَبُ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأُ وَهِيَ سَبْعُ آبَارٍ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْمَجْمُوعِ وَأَرَادَ بِقَوْلِهِمْ، ثُمَّ يَزُورُ أَنَّ الزِّيَارَةَ تَتَأَكَّدُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَإِلَّا فَهِيَ مَطْلُوبَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ قَبْلَ الْحَجِّ وَبَعْدَهُ لَا سِيَّمَا الْمَارُّ بِالْمَدِينَةِ ذَهَابًا وَإِيَابًا»[1].

وقال الخطيب الشربيني: «وَيُسَنُّ أَنْ يَأْتِيَ سَائِرَ الْمُشَاهَدِ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ نَحْوُ ثَلَاثِينَ مَوْضِعًا يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ. وَيُسَنُّ زِيَارَةُ الْبَقِيعِ وَقُبَاءَ، وَأَنْ يَأْتِيَ بِئْرَ أَرِيسٍ فَيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ. وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْآبَارِ السَّبْعَةِ»[2].

وقال الرملي: «وَأَنْ يَأْتِيَ سَائِرَ الْمَشَاهِدِ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ نَحْوُ ثَلَاثِينَ مَوْضِعًا يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْمَدِينَةَ. وَيُسَنُّ زِيَارَةُ الْبَقِيعِ وَقُبَاءَ، وَأَنْ يَأْتِيَ بِئْرَ أَرِيسٍ فَيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْآبَارِ السَّبْعَةِ»[3].

وقال السندي: «واعلم أنه يُستحب زيارةُ المساجد والآبار والآثار المنسوبة إليه صلى الله عليه وآله وسلم، سواءٌ عُلمت عينُها أو

(١) «أسنى المطالب» (١/ ٥٠٢).
(٢) «مغني المحتاج» (٢/ ٢٨٤).
(٣) «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ٣٢٠).

جهتها، صرَّح به جماعةٌ منا ومن الشافعية وبعضُ المالكية وغيرهم، وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يتحرّى الصلاةَ والنزولَ والمرورَ حيثُ حَلَّ صلى الله عليه وآله وسلم ونَزَل قال في الشفاء ومِن إعْظامه وإكرامه إعْظامُ جميع أشيائه ولو منفصلةً من أعضائه، وإكرامُ مشاهده وأمكِنَتِه ومَعَاهِدِه وما لمسه صلى الله عليه وآله وسلم بيده أو عُرِف به»[1].

وقال الشرواني: «وَأَنْ يَأْتِيَ سَائِرَ الْمَشَاهِدِ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ نَحْوُ ثَلَاثِينَ مَوْضِعًا يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَيُسَنُّ زِيَارَةُ الْبَقِيعِ وَقُبَاءَ وَيَأْتِي بِئْرَ أَرِيسٍ فَيَشْرَبُ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأُ وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْآبَارِ السَّبْعَةِ»[2].

وقال جمال الدين المطري: «وينبغي للزائر إذا قضى زيارته أن يقصد الآثار والمساجد التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه فيتبرك بها، ويدعو عندها، ويصلّي فيها، تأسياً به صلى الله عليه وآله وسلم والتماساً لبركته، وعلى فِعْل هذا واستحبابه أجمع المسلمون، وما أحسن قول كُثَيِّرٍ:

خَليليَّ هـــذا رَبْعُ عَـــزَّةَ فاعْقِلا
قُلُوصَيْكُمَا ثُـــمَّ انْظرا حَيْثُ حَلّتِ

(١) «لباب المناسك المطبوع مع شرح ملا علي القاري» «ص ٧٤٦».
(٢) «حاشية الشرواني على تحفة المحتاج» (٤/ ١٤٥).

ومُسَّـــــا تُرَاباً طَالَما مَسَّ جِلْدَهَا

وظلًّا وبِيْتَا حَيْـــثُ باتَتْ وظَلَّتِ

ولا تَيْأَسَـــــا أن يَمْحُوَ اللهُ عنكُمَا

ذُنُوبـــــاً إذا صَلّيْتُمَا حَيْثُ صَلّتِ[1]

(١) «التعريف بما أنست الهجرة» (ص: ٧٩).

السفر إلى الأماكن النبوية تعبداً

وهذا محل خلاف بين العلماء لورود النهي في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»[١].

فذهب جمهور العلماء إلى جواز شد الرحل والسفر لمكان الآثار النبوية، وحملوا النهي على الكراهة لا على التحريم، ومنهم من حمله على نفي الأفضلية مع الجواز.

قال النووي: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ هذه المساجد الثلاثة وفضيلة شد الرحال إليها، لِأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ لَا فَضِيلَةَ فِي شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى مَسْجِد غَيْرِهَا، وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا يَحْرُمُ شَدُّ الرِّحَالِ إِلَى غَيْرِهَا وَهُوَ غَلَطٌ»[٢].

وقال إمام الحرمين الجويني: «لَا يَحْرُمُ وَلَا يُكْرَهُ، وَالْمُرَادُ أَنَّ الْفَضِيلَةَ التَّامَّةَ إِنَّمَا هِيَ فِي شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ خَاصَّةً»[٣].

---

(١) «صحيح البخاري» (١١٨٩)، و«صحيح مسلم» (١٣٩٧).
(٢) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٦٨).
(٣) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٠٦).

وقال ابن قدامة: «وأما قوله: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» فيحمل على نفي التفضيل، لا على التحريم»[١].

وقال الحافظ في الفتح: وَالصَّحِيحُ عِنْدَ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَغَيْرِهِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ وَأَجَابُوا عَنِ الْحَدِيثِ بِأَجْوِبَةٍ مِنْهَا أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ الْفَضِيلَةَ التَّامَّةَ إِنَّمَا هِيَ فِي شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ بِخِلَافِ غَيْرِهَا فَإِنَّهُ جَائِزٌ، وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ سَيَأْتِي ذِكْرُهَا بِلَفْظِ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تَعْمَلَ»، وَهُوَ لَفْظٌ ظَاهِرٌ فِي غَيْرِ التَّحْرِيمِ، وَمِنْهَا أَنَّ النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِمَنْ نَذَرَ عَلَى نَفْسِهِ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدٍ مِنْ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ غَيْرِ الثَّلَاثَةِ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ قَالَه بن بَطَّالٍ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: اللَّفْظُ لَفْظُ الْخَبَرِ وَمَعْنَاهُ الْإِيجَابُ فِيمَا يَنْذِرُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْبِقَاعِ الَّتِي يُتَبَرَّكُ بِهَا، أَيْ لَا يَلْزَمُ الْوَفَاءُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، وَمِنْهَا أَنَّ الْمُرَادَ حُكْمُ الْمَسَاجِدِ فَقَطْ وَأَنَّهُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ لِلصَّلَاةِ فِيهِ غَيْرَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ وَأَمَّا قَصْدُ غَيْرِ الْمَسَاجِدِ لِزِيَارَةِ صَالِحٍ أَوْ قَرِيبٍ أَوْ صَاحِبٍ أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ أَوْ تِجَارَةٍ أَوْ نُزْهَةٍ فَلَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ»[٢].

وذهب فريق من العلماء إلى أن النهي في هذا الحديث للتحريم،

(١) «المغني» (٢/ ١٩٥).
(٢) «فتح الباري» (٣/ ٦٤-٦٦).

وأنه لا يجوز التعبد بشد الرحل إلى غير هذه المساجد الثلاثة، لورود النهي صريحاً في هذا الحديث، وحملوا النهي على التحريم.

وممن ذهب إلى ذلك القاضي عياض من المالكية[١]، وأبو محمد الجويني من الشافعية[٢]، وابن عقيل[٣] وابن تيمية[٤] من الحنابلة.

ولعل الأقرب -والله أعلم- ما ذهب إليه المانعون، لصراحة النهي في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..»، وهو ما فهمه بصرةُ الغفاري من هذا الحديث حيث أنكر على أبي هريرة ذهابه إلى الطور، قال أبو هريرة: «خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ، فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، فَقَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «لَا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا، وَإِلَى مَسْجِدِ إِيلِيَاءَ أَوْ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»[٥].

وإنما شُرع السفر إلى هذه المساجد الثلاثة لخِصِّيصَتها وميزة

---

(١) «إكمال المعلم» (٤/ ٤٤٨).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٦٨).

(٣) «المغني» لابن قدامة (٢/ ١٩٥).

(٤) «فتح الباري» (٣/ ٦٤-٦٦)، و«شرح منتهى الإرادات» (١/ ٥٠٢).

(٥) «صحيح ابن حبان» (٢٧٧٢).

فضلها بمضاعفة أجر الصلاة فيها، وليست هذه الميزة في غيرها من المساجد، فكل الأرض قد جعلت لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم مسجداً وطهوراً، وكل المساجد سِواها سَواء، فلا تخص بقعة منها بالتعبد بقصدها إلا ما خصصه الشارع.

وأما السفر إلى الآثار النبوية للاطلاع عليها، والتعلم منها، ومعرفةِ أحداثِ السيرةِ من خلال مواقعها وشواهدها، فهو من السفر في طلب العلم، «ومَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع»[1].

(١) «سنن الترمذي» (٢٦٤٦).

رعاية الأماكن النبوية

رعاية الأماكن التي لها تاريخ نبوي والمحافظة عليها؛ صيانةً لآثار النبوة وشواهد السيرة من الاندراس، من غير تحري عبادة خاصة بها، ولا شد الرحل تعبداً إليها، فليس في ذلك بدعة ولا سبب هلاك أمة من الأمم.

فالمحافظة على بئر شرب منها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو جلس عليها، أو مكان رابط فيه وجاهد عنده، أو غار ارتبط بحدث كغار حراء وغار ثور، والمحافظة على ما بقي لدى الأمة من آثاره كمنبره الذي بقي ستة قرون حتى احترق مع حريق المسجد سنة (٦٥٤هـ)، وقضيبه وبردته التي بقيت إلى سنة (٦٥٦هـ) ثم أحرقت عند دخول التتر بغداد[١]، وكذا ما كان لدى الصحابة والتابعين من آثاره والتي بقيت في أيديهم يتداولونها حتى بليت وفنيت، فكل ذلك رعاية لمكانته وأماكنه، ودليل على حبه، ورعاية لآثار سيرته ومسيرته.

والدليل على مشروعية ذلك:

أولا: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلۡكِهِۦٓ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ

(١) ينظر: «الآثار النبوية» لأحمد تيمور باشا (ص: ٧).

سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٨].

عَن ابْن عَبَّاس ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ﴾ [البقرة: ٢٤٨] قَالَ: عَصَاهُ ورضاض الألواح[١].

وقال ابن عطية: «والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى»[٢].

وقال الشيخ الشعراوي رحمه الله: وهذا يدل على أن التابوت كان معروفا عندهم، ومعلوما لديهم ماذا فيه، وأنه كان مفقودا، وأنهم كانوا متشوقين له، متلهفين للحصول عليه، وأن فيه بقية من آثار الأنبياء موسى وهارون، وأن ذرياتهم وقراباتهم قد حافظوا عليها وتوارثوها.

وأن الله جعلها آية وعظّم شأنها بأن حملتها الملائكة إليهم في التابوت.

وهذا يدل على أن الآثار النبوية لها ارتباط بعقيدة الأنبياء ودعوتهم وأحداث حياتهم، وأنها من أسباب تقوية الإيمان والسكينة

---

(١) أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم، وينظر: «الدر المنثور» (١/ ٧٥٨).

(٢) «تفسير ابن عطية» (١/ ٣٣٣).

به، وكأن القرآن يقول اتركوها كما هي، وخذوا منها العظة والعبرة.

وبعد هذا كله أقول: إنه على ولاة الأمور ألا يعتبروا آثار الأنبياء ضربا من الشركيات والوثنيات، بل عليهم أن يولوها عناية ورعاية، ويبرزوها للناس لتكون مصدر سكينة وأمن نفسي لهم، وأن يتركوها كما هي لتذكرنا بما ارتبط بها من عقيدتنا وحياة نبينا.

فإن وقع من الناس خطأ وجهل في التعامل معها عُلموا وأُرشدوا هم، وتركت الآثار بحالها. انتهى كلامه بمعناه[(١)].

ثانيا: قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة:١٢٥].

فكيف يكون فعل يشرعه الله لعباده هو من جنس ما يعاقبهم عليه، فلو كانت رعاية الآثار سبباً للهلاك لم يكن شيء منها يتعبد لله بالصلاة عنده أو الصلاة إليه.

ثالثا: في هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم استنطاق للمكان، حيث يُنْزِل الحدث الزماني في وعائه المكاني، ليجعل المكان ناطقاً بما حدث فيه، ومن **ذلك**:

١- قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «والذي نفسي بيده، ليُهلَّنَّ

(١) تفسير الشعراوي للآية رقم (٢٤٨) من سورة البقرة.

ابنُ مريم بفجِّ الرَّوحاء، حاجًّا، أو معتمرًا، أو لَيَثنينَّهما»[١]. فذكر المكان توثيقاً لصورة الحدث، والأظهر أنه ذكر ذلك وهو بفجِّ الرَّوحاء.

٢- وعندما مر بوادي الأَزْرق قال: «أيُّ واد هذا؟»، قالوا: وادي الأَزْرق، قال: «كأني أنظرُ إلى موسى عليه السلام هابطًا من الثَّنيَّة، وله جُوارٌ إلى الله بالتلبية»[٢].

لقد كان يمكن أن يقول النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم هذا وهو بالمدينة، ولكنه قاله في نفس المكان الذي مر به موسى عليه السلام؛ ليكون ثَمَّة ربط بين الحدث ومكانه.

٣- وعندما مر بثنية هَرْشَى قال: «أي ثَنيَّة هذه؟»، قالوا: ثنية هَرْشى، قال: «كأني أنظر إلى يونسَ على ناقة حمراء، عليه جُبةُ صوف، خِطام ناقته ليفٌ خُلبةٌ، مارًّا بهذا الوادي ملبيًّا»[٣].

(١) «صحيح مسلم» (١٢٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) «صحيح البخاري» (١٥٥٥)، و«صحيح مسلم» (١٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٣) «صحيح البخاري» (١٥٥٥)، و«صحيح مسلم» (١٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.



صورة لثنية هرشى

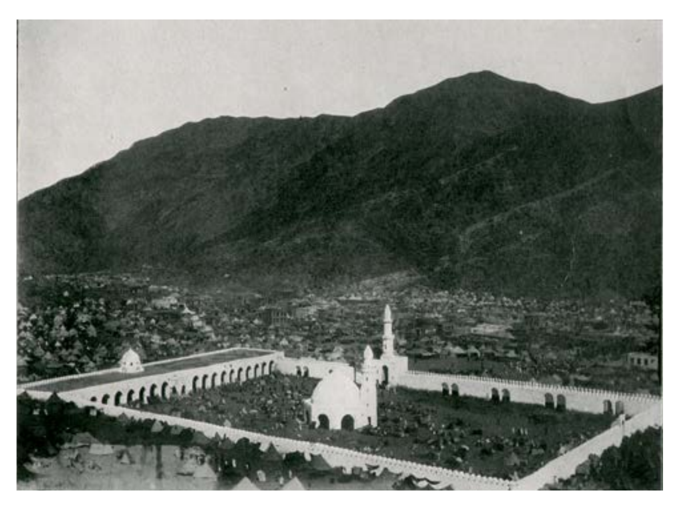
٤- وعندما مر بوادي عُسْفان قال: «أيُّ واد هذا؟»، قالوا: وادي عُسْفان، قال: «لقد مرَّ به هودٌ وصالحٌ على بَكَرات حُمر خُطُمُها اللِّيف، أُزُرُهم العَباء، وأردِيتهم النِّمار، يلبُّون، يحجُّون البيتَ العَتيق»[١].

لقد حكى النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الحدث في مكانه، وربط المكان بالزمان تجلية للحدث.

٥- استدعى النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم ذاكرة المكان لمسجد الخَيف، فأنزل الحدث الزماني في الوعاء المكاني، فاكتمل

(١) أخرجه أحمد (٢٠٦٧)، والضياء في «المختارة» (١١/ ٣٩٧-٣٩٨) (٤١٤-٤١٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ٣٢٠): «إسناده حسن».

المشهد كأنه رأي عين، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «صلَّى في مسجد الخيف سبعون نبيًّا، منهم موسى، كأني أنظر إليه وعليه عباءتان قَطْوانيتان وهو محرم»[(١)].



صورة قديمة لمسجد الخيف

٦- وفي حَجَّة الوداع حينما انصرف صلى الله عليه وآله وسلم من مِنى، قيل له: أين تنزل غدًا؟ قال: «في خَيف بني كِنانة، حيث تقاسموا على الكفر»[(٢)].

(١) أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٨٣)، و«الأوسط» (٥٤٠٧)، والضياء في «المختارة» (١٠/ ٢٩٢-٢٩٣) (٣٠٩)، وابن عساكر (٦١/ ١٦٧). وحسَّنه الألباني. وينظر: «الترغيب والترهيب» (٢/ ١١٧)، و «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» (ص٦٨)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٠٢٣).

(٢) «صحيح البخاري» (١٥٨٩، ١٥٩٠، ٣٠٥٨، ٣٨٨٢، ٤٢٨٤، ٤٢٨٥، ٧٤٧٩)،

لقد جعل صلى الله عليه وآله وسلم النزول فيه استذكاراً واستنطاقاً لذاكرة المكان، وربطاً بين المكان والحدث؛ ليكون نزوله فيه إظهاراً لإظهار الله له على الدين كله، واسترجاعاً لما تعرَّض له في سبيل بلاغ الرسالة وإظهار الدين.

وتعاقب على النزول في المحصَّب أبو بكر وعمر والخلفاء من بعدهم رضي الله عنهم أجمعين اتباعاً له وتأسياً بهديه[1].



صورة حديثة لمسجد الإجابة في المحصب

و«صحيح مسلم» (١٣١٤، ١٣٥١) من حديث أسامة بن زيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(١) كما في «صحيح البخاري» (١٧٦٨)، و«صحيح مسلم» (١٣١٠)، و«سنن ابن ماجه» (٣٠٦٩)، و«سنن البيهقي» (٥/ ١٦٠)، و«شرح النووي على صحيح مسلم» (٩/ ٥٩)، و«فتح الباري» (٣/ ٥٩١).

وقد تتبَّع الصحابة -رضي الله عنهم- هذه الآثار بفطرتهم البشرية، وفقههم ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يذكر الشجرة التي تمت تحتها بيعة الوضوان فيقول: «رَجَعْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ»[1].

ولاحظ قوله: «فما اجتمع منا اثنان»، إنه عمل جماعي للصحابة يتطلَّبون المكان الذي وقعت تحته بيعة الرضوان، وهذا العمل الجماعي من الصحابة كان بمشهد من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فما أنكره عليهم، ولا نهاهم عنه، ولا قال لهم: لا تبحثوا عن الشجرة، فإنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا يتبعون آثار أنبيائهم.

ومثله ما رواه سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حَزن -وكان ممن بايع تحت الشجرة- قال: «فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها، فلم نقدر عليها»[2].

وقوله: «فلم نقدر عليها» يدل على جهد جماعي في طلبها ولكن لم يستطيعوا تعيينها، ولذا قال: «فلم نقدر عليها»، وهو وصف لمن حاول واجتهد ولم يستطع.

(١) «صحيح البخاري» (٢٩٥٨).
(٢) «صحيح البخاري» (٤١٦٣)، و«صحيح مسلم» (١٨٥٩).

وهذا الجهد عمل عدد كبير من الصحابة، ولا يخفى مثله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بينهم، وقد تكرر ذلك منهم غير مرة، ويوضِّحه ما ذكره الحاكم في: «علوم الحديث» عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: «قد طلبناها غير مرة فلم نجدها»[١].

وجاء أنهم طلبوها بعد أعوام فاختلفوا فيها فعَنْ نَافِعٍ قَالَ: «خَرَجَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بَعْدَ ذَلِكَ بِأَعْوَامٍ فَمَا عَرَفَ أَحَدٌ مِنْهُمُ الشَّجَرَةَ وَاخْتَلَفُوا فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَتْ رحمة من الله»[٢].

وأما قول ابن عمر: «فكانت رحمة من الله»، فقال الحافظ ابن حجر: «وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنْ لَا يَحْصُلَ بِهَا افْتِتَانٌ لِمَا وَقَعَ تَحْتَهَا مِنَ الْخَيْرِ فَلَوْ بَقِيَتْ لَمَا أُمِنَ تَعْظِيمُ بَعْضِ الْجُهَّالِ لَهَا حَتَّى رُبَّمَا أَفْضَى بِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ أَنَّ لَهَا قُوَّةَ نَفْعٍ أَوْ ضَرٍّ كَمَا نَرَاهُ الْآنَ مُشَاهَدًا فِيمَا هُوَ دُونَهَا وَإِلَى ذَلِك أَشَارَ ابن عُمَرَ بِقَوْلِهِ كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ أَيْ كَانَ خَفَاؤُهَا عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ أَيْ كَانَتِ الشَّجَرَةُ مَوْضِعَ رَحْمَةِ اللَّهِ وَمَحِلَّ رِضْوَانِهِ

---

(١) ينظر: «معرفة علوم الحديث» (ص٢٤).

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٨١).

لِنُزُولِ الرِّضَا عَنِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدهَا»[١].

وما ذكره الحافظ وجيه، وثمة وجه آخر قد يكون هو المراد، وهو: فكان خفاؤها رحمة من الله حيث لو عرفت واشتهرت لشق على الناس قصدها والازدحام تحتها، كما فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث شرب من زمزم ولم ينتزع منها، وقال: «لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ علَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ معكُمْ» فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ منه[٢]، إذ لو نزع معهم لكانت سنة يشق على الناس الازدحام عليها، ولغُلِبَ بنو عبد المطلب على السقاية وهي من مآثرهم، وكذا عدم دخوله الكعبة في حجة الوداع، ولا أدخلَ عائشة فيها حين طلبت ذلك، ولو فعل لكانت سنة يشق على الناس ازدحامهم فيها، فكان ترك ذلك رحمة.

وعن سعيد بن المسيب أنه بلغه أن أناساً يصلون عند شجرة يقولون إنها شجرة الرضوان، فضحك وقال: «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ»[٣].

فانظر إلى إنكار سعيد حيث لم ينكر عليهم تَطلُّبهم المكان ولا صلاتهم فيه، وإنما أنكر تعيين المكان، ورأى أنه تعيين خاطئ، لكون

(١) «فتح الباري» (٦/ ١١٧).
(٢) «صحيح مسلم» (١٢١٨).
(٣) «صحيح البخاري» (٤١٦٣).

أصحاب النبي الذين بايعوه تحتها لم يعلموه، ومنهم أبوه المسيب مع كثرة تطلبهم لها، فكيف عرفها هؤلاء من بعدهم؟

وهؤلاء الذين تطلبوا المكان هم أهل بيعة الرضوان الذي قال الله عز وجل فيهم: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَـٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨] فلما عادوا عام قابل في عمرة القضاء تطلبوها فاشتبهت عليهم وخفيت فلم يستطيعوا تعيينها.

فما ظنك بطلبهم وجهدهم في البحث عنها، وماذا يقال عن عمل سبق إليه خيرة الصحابة الذين رضي الله عنهم، وعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم؟

وعن جابر رضي الله عنه قال: «لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ اليَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ»[١].

وهذا يدل على أن الصحابة كانوا ينقلون علمهم بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى من بعدهم، وما منع جابراً من ذلك إلا فقد بصره في آخر عمره.

ففي صحيح البخاري الخبر عن جمع من الصحابة منهم ابن

(١) «صحيح البخاري» (٤١٥٤).

عمر، والمسيب بن حزن، وبلال بن رباح، وسلمة بن الأكوع، وجابر بن عبد الله وغيرهم تطلبوا الأماكن النبوية أو دلوا عليها.

فكيف لا يستدل بفعل جموع الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته، وتكرره منهم مرة إثر مرة.

وجاء عن أسماء رضي الله عنها أنها كانت كلما نزلت من الحَجُون، قالت: «صلَّى الله على رسوله وسلَّم، لقد نزلنا معه ها هنا ونحن خفافُ الحقائب، قليلٌ ظَهرُنا، قليلةٌ أزوادنا»[1].

فكانت رؤية المكان مهيجة لاستدعاء الحدث.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتتبَّع الأماكن التي نزل فيها النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم أو صلَّى تحتها في طريق مكة، فإذا كان هذا فيما نزل فيه نزولاً عارضاً في الطريق، فكيف بما تردَّد عليه أو أقام فيه.

وكان يتحرى هذه الأماكن فيؤخر الصلاة إذا كان سائراً إليها حتى يصلها، وإذا وصلها وقد صلى انتظر وقت الصلاة فيصلي فيها ثم يرحل، قال نافع وهو يصف صلاة ابن عمر في مصلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الروحاء: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلاَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ المَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ

(١) «صحيح البخاري» (١٧٩٦)، و«صحيح مسلم» (١٢٣٧).

مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ»[١].

وعن نافع عن ابن عمر: «أَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ آثَارَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَيُصَلِّي فِيهَا، حَتَّى إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَصُبُّ الْمَاءَ تَحْتَهَا حَتَّى لَا تَيْبَسَ»[٢].

وكما كان يتتبع منازله كان يتتبع مسيره، فعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّهُ كَانَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ يَقُولُ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ يَثْنِيهَا وَيَقُولُ: «لَعَلَّ خُفًّا يَقَعُ عَلَى خُفٍّ»، يَعْنِي خُفَّ رَاحِلَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم»[٣].

قال ابن بطة في الإبانة: عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ «إِذَا مَرَّ بِشَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، أَنَاخَ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَبَّ فِي أَصْلِهَا إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِلْكَ الْإِدَاوَةَ قَالَ: وَقَالَ نَافِعٌ: وَأَرَى أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم فَعَلَهُ، فَفَعَلَهُ»[٤].

وعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَمَرَّ بِمَكَانٍ، فَحَادَ عَنْهُ، فَسُئِلَ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٨٥).
(٢) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (١/ ٢٤٢)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٥/ ٤٠٢).
(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٤٦٤٨)،
(٤) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٧٢).

عليه وآله وسلم فَعَلَ هَذَا فَفَعَلْتُ»[1].

وعَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رُئِيَ فِي طَرِيقٍ -كَأَنَّهُ ذَكَرَ كَلِمَةً[2] مِنْ شِدَّةِ اتِّبَاعِهِ لِأَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم- فَإِنْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لَصَقَ بِالْحَائِطِ، لَصَقَ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ: قَعَدَ، قَعَدَ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ: مَشَى، مَشَى». قَالَ ابن بطة: «وَاللَّهِ هَذِهِ أَفْعَالُ الْعُقَلَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَأَخْلَاقُ الْأَئِمَّةِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ، الرَّاشِدِينَ الْمُرْشَدِينَ، الَّذِينَ مَنِ اقْتَفَى آثَارَهُمْ فَازَ وَنَجَا وَرَشَدَ وَاهْتَدَى، وَمَنْ تَفَيَّأَ بِظِلِّهِمْ لَمْ يَظْمَأْ وَلَمْ يَضْحَ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ ضَلَّ وَغَوَى، وَغَضِبَ عَلَيْهِ رَبُّ السَّمَاءِ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّقَاوَةِ وَالْعَمَاءِ، وَمِنَ الضَّلَالَةِ بَعْدَ الْهُدَى»[3].

وعن ابن بكار قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَحْفَظُ مَا يَسْمَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَإِذَا لَمْ يَحْضُرْ سَأَلَ مَنْ حَضَرَ عَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَفَعَلَ، وَكَانَ يَتَتَبَّعُ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فِي كُلِّ مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَرِضُ بِرَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله

(١) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٧٤).
(٢) لعلها الكلمة التي قالها نافع: «لَقُلْتُ: هَذَا مَجْنُونٌ».
(٣) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٧٥).

وسلم، فَيُقَالُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَيَقُولُ: «أَتَحَرَّى أَنْ تَقَعَ رَاحِلَتِي عَلَى بَعْضِ أَخْفَافِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم». قَالَ ابن بطة: «فَلِلَّهِ دَرُّ أَقْوَامٍ دَقَّتْ فِطَنُهُمْ، وَصَفَتْ أَذْهَانُهُمْ، وَتَعَالَتْ بِهِمُ الْهِمَمُ فِي اتِّبَاعِ نَبِيِّهِمْ، وَتَنَاهَتْ بِهِمُ الْمَحَبَّةُ حَتَّى اتَّبَعُوهُ هَذَا الِاتِّبَاعَ، فَبِمِثْلِ هَدْيِ هَؤُلَاءِ الْعُقَلَاءِ إِخْوَانِي فَاهْتَدُوا، وَلِآثَارِهِمْ فَاقْتَفُوا تَرْشُدُوا، وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا»[1].

فانظر إلى تعليق هذا الإمام على فعل ابن عمر رضي الله عنهما، حيث لم يصفه بالانفراد بما فعل، ولا بالخطأ فيما اتبع، ولكن رأى ذلك مشهداً من مشاهد توقير النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعزيره، ومحبته وتعظيمه، ودلالة على ما ينبغي أن يكون لمقام النبوة في نفس كل مسلم من مكانة وإجلال.

ولذا قالت عائشة رضي الله عنها: «ما كان أحدٌ يتبَّع آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منازله كما كان يتبَّعه ابن عمر»[2].

وهذا الوصف من عائشة يدل على أن الذين يتتبعون آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الصحابة وغيرهم كثير، لكنَّ ابن عمر كان أشدهم تتبعاً ولا يشبهه فيه أحد، فهي لم تقل: لم يكن أحد يتبع

(١) «الإبانة الكبرى» لابن بطة (٧٦).
(٢) أخرجه ابن سعد (٤/ ١٣٥).

آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا ابن عمر، ولكن قالت: ما كان أحد يتتبعها مثل تتبعه، وذلك لشدة تحريه مواقعها، وموافقتها حتى قال نافع: «لو نظرتَ إلى ابن عمر إذا اتبع أثر النبي، لقلت: هذا مجنون»[1].

وعندما قدم معاوية المدينة في خلافته سنة خمسين قال: إني رأيت أن منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعصاه لا يتركان بالمدينة، وهم قتلة أمير المؤمنين عثمان وأعداؤه، فلما قدم طلب العصا وهي عند سعد القرظ، فجاءه أبو هريرة وجابر بن عبد الله، فقالا: يا أمير المؤمنين، نذكرك الله عز وجل أن تفعل هذا، فإن هذا لا يصلح، تُخرج منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من موضع وضعه، وتخرج عصاه إلى الشام، فانقل المسجد، فأقصر وزاد فيه ست درجات، فهو اليوم ثماني درجات، واعتذر إلى الناس مما صنع.

ثم لما تولى عبد الملك بن مروان همَّ بالمنبر، فقال له قبيصة بن ذؤيب: أذكرك الله عز وجل أن تفعل هذا، وأن تحوله! وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من حلف على منبري آثما فليتبوأ

(١) ينظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٤٦٤٨)، و«صحيح البخاري» (٤٨٣)، و«حلية الأولياء» (١/ ٣١٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢١٣، ٢٣٧)، و«فتح الباري» لابن رجب (٣/ ٤٢٧-٤٢٨).

مقعده من النار»، فتخرجه من المدينة وهو مقطع الحقوق بينهم بالمدينة! فأقصر عبد الملك عن ذلك، وكف عن أن يذكره فلما كان الوليد بن عبد الملك وحج هم بذلك وقال: خبراني عنه، وما أراني إلا سأفعل: فأرسل سعيد بن المسيب إلى عمر بن عبد العزيز، فقال: كلم صاحبك يتق الله عز وجل ولا يتعرض لله سبحانه ولسخطه، فكلمه عمر بن عبد العزيز، فأقصر وكف عن ذكره، فلما حج سليمان بن عبد الملك أخبره عمر بن عبد العزيز بما كان الوليد هم به وإرسال سعيد بن المسيب إليه، فقال سليمان: ما كنت أحب أن يذكر هذا عن أمير المؤمنين عبد الملك ولا عن الوليد، هذا مكابرة، وما لنا ولهذا! أخذنا الدنيا فهي في أيدينا، ونريد أن نعمد إلى علم من أعلام الإسلام يوفد إليه، فنحمله إلى ما قبلنا! هذا ما لا يصلح[١].

فانظر إلى هذا الإنكار البليغ من أبي هريرة وجابر على معاوية، ومن قبيصة بن ذؤيب على عبد الملك ابن مروان، ومن سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز على الوليد بن عبد الملك، في نقل المنبر إلى الشام، مع أنه نقل حفاوة وليس تدميراً أو إزالة، ولكنهم أنكروا ذلك لأنهم كانوا يرونه أثراً من آثار رسول الله صلى الله عليه

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٢٣٩).

وآله وسلم وضعه في موضعه، وكان عليه قيامه ومجلسه، فصار له من مكانةِ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مكانةٌ، ومن قداسته قداسةٌ، ومن بركتِهِ بركةٌ.

وانظر سداد رأي سليمان بن عبد الملك وحسن نظره حيث رأى بقاء الآثار النبوية كما كانت وحيث كانت، وتأمل حسن وصفه للمنبر بأنه علم من أعلام الإسلام، ولعل ذلك من بركة البطانة الصالحة عليه، فقد كانت بطانته العلماء كرجاء بن حيوة، وعمر بن عبد العزيز رحمهم الله.

وأحسب أن بعض إخواننا الذين يخالفون في رعاية الآثار النبوية ربما قالوا عن ذلك المنبر لو سئلوا عنه: إنما هو أخشاب توضع مكانها أخشاب، كما يقولون عن أماكن صلى فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إنما هي وفضاء الأرض سواء، فيمكن أن تهدم مساجده لتكون طريقاً أو سكناً أو مرافق للسكن، كما جرى لمسجد عتبان بن مالك، ومسجد السبق وغيرها من مساجد المدينة ومصليات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها.

ولما شاور هارون الرشيد الإمام مالكًا أن ينقض منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويجعله من ذهب وفضة وجوهر، فقال له

الإمام مالك: لا أرى أن يحرم الناس أثر رسول الله، فترك هارون ذلك[١].

وبقي المنبر النبوي في المدينة ستة قرون بن يدي الأمة ونظر أئمتها وعلمائها، يتبرك به أهل المدينة وزوارها حتى احترق سنة (٦٥٤هـ) في الحريق الكبير بالمسجد النبوي[٢]، وباحتراقه فقدت الأمة آخر الآثار النبوية المنقولة وأصحَّها وأثبتها.

قال ابن عساكر: «وقد احترقت بقايا منبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم القديمة، وفات الزائر من لمس رمانة المنبر التي كان صلى الله عليه وآله وسلم يضع يده المقدسة المكرمة عليها عند جلوسه صلى الله عليه وآله وسلم، ولمس موضع جلوسه منه بين الخطبتين وقبلهما، ولمس موضع قدميه الشريفتين بركةٌ عامةٌ ونفعٌ عائدٌ، وفيه صلى الله عليه وآله وسلم عوضٌ من كل ذاهب، ودركٌ من كل فائت»[٣].

وسُئل الإمام أحمد -رحمه الله- عن الرجل يأتي هذه المشاهد التي بالمدينة، وغيرها؟ فقال: «أما على حديث ابن عمر رضي الله

(١) ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٩٨).
(٢) «وفاء الوفاء» (٢/ ١٥١).
(٣) «إتحاف الزائر» لابن عساكر (ص: ٧٩).

عنه كان يتتبَّع مواضع سير النبي صلى الله عليه وآله وسلم، حتى رئُي أنه يصب في موضع ماء، فسُئل عن ذلك، فقال: رأيتُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصب هاهنا ماء، قال: أما على هذا فلا بأس، ورخص فيه»[١].

وقد روى البخاري الأماكن التي نزلها النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم في الطريق من المدينة إلى مكة موضعاً موضعاً[٢]، وذكرها عمر بن شبة في «أخبار المدينة»[٣] مستوعبًا، وكذلك، فصَّلها الحافظ ابن كثير[٤] في بسط مفصل، فما الحكمة من ذكرها وروايتها إلا رعايتها والمحافظة على ما يمكن المحافظة عليه منها.

وقد ارتبطت مشاعر المسلمين بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم محبة وتشوقًا، فعندما ورد كتاب الوليد بنقض حجرات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم ير في المدينة باكياً أكثر من ذلك اليوم، حتى إن فقهاء المدينة: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد،

---

(١) ينظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٤٢-١٤٣، ٢٧١-٢٧٦).
(٢) ينظر: باب «المساجد التي على طُرُق المدينةِ والمواضِع التي صلَّى فيها النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم»، في «صحيح البخاري».
(٣) ينظر: باب «ذِكْرُ الْمَسَاجِدِ وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم»، في «تاريخ المدينة».
(٤) ينظر: باب «ذكر الأماكن التي صلى فيها رسول الله وهو ذاهب من المدينة إلى مكة في عمرته وحجته»، في «البداية والنهاية».

وأبو أمامة بن سهل بن حُنيف لما نقضت حجرات النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكوا، حتى أخضل من الدمع لحاهم[١].

فكانت هذه الحجرات أمام أهل المدينة كأنها بقية حياته صلى الله عليه وآله وسلم، فشعروا بالفجيعة وهم يفقدون بقية آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكأنما تجددت لهم المصيبة بفقده، فلم يُرَ في المدينة أكثر باكيًا من ذلك اليوم، وكأنه يوم وفاته صلى الله عليه وآله وسلم، وكانوا يقولون: ليتها تُركت حتى يقدم القادم على المدينة فيرى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعيش، وأين كان يسكن؛ لتكون هذه الحجرات موعظة باقية بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تُري من لم يدركه من أمته أين كان يعيش صلى الله عليه وآله وسلم.

قال عطاء الخراساني: سمعت سعيد بن المسيب يقول يومئذ: والله لوددت أنهم تركوها على حالها، فينشأ ناشئ من أهل المدينة، ويقدم القادم من الأفق، فيرى ما اكتفى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، فيكون ذلك مما يزهد الناس من التكاثر

(١) ينظر: «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص٩٠-٩١)، و«تاريخ الإسلام» (٦/ ٣١-٣٢)، و«شفاء الغرام» (٢/ ٤٢٢)، و«تاريخ مكة المشرفة» لابن الضياء (ص٢٦٩)، و«عمدة القاري» (٨/ ٢٢٧).

والتفاخر فيها!

وقال عمر بن أنس: لقد رأيت في مجلسٍ فيه نفر من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف، وخارجة بن زيد بن ثابت، وإنهم ليبكون حتى أخضل لحاهم الدمع!

وقال يومئذ أبو أمامة: ليتها تُركت فلم تُهدَم؛ حتى يقصر الناس عن البناء، ويرون ما رضي الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومفاتيح خزائن الدنيا بيده[١].

ورأى أنس رضي الله عنه النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يتتبَّع الدباء[٢] من جوانب القصعة، فقال: «فلم أزل أحب الدُّبَّاء من يومئذ»[٣]، فإذا أحب أنس رضي الله عنه طعامًا أكله النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أفلا نحب مكانًا نزل به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصلَّى فيه؟

وتبع الصحابةَ رضي الله عنهم على ذلك التابعون لهم بإحسان،

---

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٣٨٧-٣٨٨)، و«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (٦/ ٢٨٣-٢٨٥).

(٢) الدباء هو القرع واليقطين. ينظر: «النهاية» (٢/ ٩٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٠٩٢، ٥٣٧٩)، و«صحيح مسلم» (٢٠٤١).

فهذا سالم بن عبد الله بن عمر كان «يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ»[1]، وهذا سبط عمر بن الخطاب عمر بن عبد العزيز -رحمه الله- تتبَّع في إمارته في المدينة سنة (٨٩هـ) الأماكن التي صلَّى فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فبنى فيها مساجد بالحجارة المطابقة[2]، وبعض ما بناه باق إلى يومنا هذا، وكان ذلك بمشهد ورضا من الصحابة الذين أدركهم، وجلة التابعين الذين كانوا في المدينة.

وبقيت المدينة النبوية يتعاقب فيها العلماء وأئمة الإسلام، كالزُّهري، والإمام مالك، وابن أبي ذئب، ومَن تبعهم بإحسان من علماء الإسلام، وهذه الآثار قائمة محفوظة، ولم ينقل عن أحد منهم حرف أو أقل منه في طمسها أو إزالتها، وحاشاهم.

(١) «صحيح البخاري» (٤٨٣).
(٢) ينظر: «تاريخ المدينة» لابن شبة (١/ ٧٤)، و«شرح سنن ابن ماجة» لمغلطاي (٤/ ١٢١٨).

التبرك بآثار المصطفى ﷺ

التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم محل اتفاق بين العلماء، وقد ورد ذلك من فعل الصحابة في حياته صلى الله عليه وآله وسلم بأمره أو بإذنه، سواء كان هذا الأثر مما يتصل به كشعره المقدس، أو ما يلامسه ككسائه ونعله وآنيته ونحو ذلك، ومن ذلك:

تفريقه شعره على أصحابه في منى، فعَنْ أَنَس بن مَالِك: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَتَى مِنًى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ خُذْ وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ»[1].

وإعطائه فضل وضوئه لأصحابه، فعن أَبي جُحَيْفَةَ، يَقُولُ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِالهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ»[2].

وتنافسهم على إصابة ما بقي من وضوئه، فعن عروة ابن مسعود الثقفي رضي الله عنه قال عن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله

(١) «صحيح مسلم» (١٣٠٥).
(٢) «صحيح البخاري» (١٨٧).

وسلم: «وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه»[١].

وكذا وقع التبرك بها بعد وفاته ومن ذلك:

١- احتفاظ أنس بنعله، فعن عِيسَى بْن طَهْمَان، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ «نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالاَنِ[٢]»، فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ البُنَانِيُّ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا «نَعْلاَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم»[٣].

٢- احتفاظ عائشة بالكساء الملبد الذي توفي فيه صلى الله عليه وآله وسلم، فعَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّدًا، وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُزِعَ رُوحُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم»[٤].

٣- استشفاء أهل المدينة بها، فعَنْ عَبْدِ اللهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: «أنها أخرجت جُبَّةَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم... فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا»[٥].

(١) «صحيح البخاري» (٢٧٣١).
(٢) جَرْدَاوَيْنِ: أي لاَ شَعر عَلَيْهِمَا. والقِبال: زِمام النَّعْل، وَهُوَ السَّير الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الإِصَبعين. ينظر: «النهاية» لابن الأثير (١/ ٢٥٦)، (٤/ ٨).
(٣) «صحيح البخاري» (٣١٠٧).
(٤) «صحيح البخاري» (٣١٠٨).
(٥) «صحيح مسلم» (٢٠٦٩).

٤- واحتفاظ أنس بالقدح الذي شرب منه صلى الله عليه وآله وسلم، فعَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، قَالَ: «رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم عِنْدَ أَنَس بْن مَالِك وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ، قَالَ أَنَسٌ: «لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فِي هَذَا القَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[١].

وعَن أَنَسٍ قَالَ: «لَقَد سَقَيتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِقَدَحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ: العَسَلَ وَالنَّبِيذَ[٢] وَاللَّبَنَ وَالمَاءَ»[٣].

وعن سَهلِ بنِ سَعدٍ قَالَ: «أَقبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: اسقِنَا يا سَهل، قَالَ: فَأَخرَجتُ لَهُم هَذَا القَدَحَ، فَأَسقَيتُهُم فِيهِ».

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَأَخرَجَ لَنَا سَهلٌ ذَلِكَ القَدَحَ فَشَرِبنَا فِيهِ، قَالَ: ثُمَّ استَوهَبَهُ بَعدَ ذَلِكَ عُمَرُ بنُ عَبدِ العَزِيزِ، فَوَهَبَهُ لَهُ[٤].

قال أبو العباس القرطبي: «واستيهابُ عمر بن عبد العزيز القدح من سهل؛ إنما كان على جهة التَّبُّرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله

(١) «صحيح البخاري» (٥٦٣٨).
(٢) يراد به هنا الماء الذي ينقع فيه التمر أو الزبيب حتى يحلو طعمه؛ لأن مياه آبار المدينة كانت مالحة.
(٣) رواه أحمد (٣/ ٢٤٧)، والبخاري (٥٦٣٨)، ومسلم (٢٠٠٨).
(٤) رواه البخاريُّ (٥٦٣٧)، ومسلم (٢٠٠٧).

وسلم، ولم يزل ذلك دأب الصحابة والتابعين وأتباعهم، والفضلاء في كلِّ عصر. فكان أصحابه يتبرَّكون بوضوئه، وشرابه، وبعرقه، ويستشفون بِجُبَّته، ويتبركون بآثاره، ومواطنه، ويدعون، ويصلُّون عندها. وهذا كلُّه عمل بمقتضى الأمر بالتعزير، والتعظيم، ونتيجة الحُبِّ الصحيح، رزقنا الله الحظَّ الأكبر من تعظيمه، ومحبَّته، وحشرنا في زمرته»[١].

وكما وقع التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقع التبرك بما باشره ولو بواسطة إليه:

٥- فقد سَأَلَ أَبُو هُرَيْرَة الْحسن، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، أَن يكْشف لَهُ الْمَكَان الَّذِي قبله رَسُول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وَهُوَ سرته، فَقبله تبركا بآثاره وَذريته صلى الله عليه وآله وسلم[٢].

٦- وكان ثابت البناني إذا رأى أنس بن مالك أخذ يده، فقبلها، ويقول: «يد مست يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»[٣].

٧- وعن عبد الرحمن بن رزين، قال: أتينا سلمة ابن الأكوع بالربذة، فأخرج إلينا يدا ضخمة، كأنها خف البعير، فقال: بايعت

(١) «المفهم» (٥/ ٢٧٦).
(٢) «عمدة القاري» (٩/ ٢٤١).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٣).

بيدي هذه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال: فأخذنا يده، فقبلناها[١].

٨- قال الذهبي: «قال محمد: وقلت لعبيدة: إن عندنا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا من قبل أنس بن مالك.

فقال: لأن يكون عندي منه شعرة، أحب إلي من كل صفراء وبيضاء على ظهر الأرض.

قلت: هذا القول من عبيدة هو معيار كمال الحب، وهو أن يؤثر شعرة نبوية على كل ذهب وفضة بأيدي الناس.

ومثل هذا يقوله هذا الإمام بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخمسين سنة، فما الذي نقوله نحن في وقتنا لو وجدنا بعض شعره بإسناد ثابت، أو شسع نعل كان له، أو قلامة ظفر، أو شقفة من إناء شرب فيه.

فلو بذل الغني معظم أمواله في تحصيل شيء من ذلك عنده، أكنت تعده مبذرا أو سفيها؟ كلا.

فابذل ما لك في زورة مسجده الذي بنى فيه بيده والسلام عليه عند حجرته في بلده، والتذ بالنظر إلى أحده وأحبه، فقد كان نبيك

(١) «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٣٠). قال الأرناؤوط: إسناده حسن.

-صلى الله عليه وآله وسلم- يحبه، وتملأ بالحلول في روضته ومقعده، فلن تكون مؤمنا حتى يكون هذا السيد أحب إليك من نفسك وولدك وأموالك والناس كلهم.

وقبل حجرا مكرما نزل من الجنة، وضع فمك لاثما مكانا قبله سيد البشر بيقين، فهنأك الله بما أعطاك، فما فوق ذلك مفخر.

ولو ظفرنا بالمحجن الذي أشار به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى الحجر ثم قبل محجنه، لحق لنا أن نزدحم على ذلك المحجن بالتقبيل والتبجيل.

ونحن ندري بالضرورة أن تقبيل الحجر أرفع وأفضل من تقبيل محجنه ونعله»[١].

وقال أيضا: «وكان ثابت البناني إذا رأى أنس بن مالك أخذ يده، فقبلها، ويقول: «يد مست يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»، فنقول نحن إذ فاتنا ذلك: حجر معظم بمنزلة يمين الله في الأرض مسته شفتا نبينا صلى الله عليه وآله وسلم لاثما له. فإذا فاتك الحج وتلقيت الوفد فالتزم الحاج وقبل فمه وقل: فم مس بالتقبيل حجرا قبله خليلي صلى الله عليه وآله وسلم»[٢].

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٢).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٣).

ماذا بقي من الآثار النبوية؟

مع شدة العناية بالآثار النبوية المنقولة فإنها نفدت وفنيت وانقطع إسناد خبرها، فمنها ما حمله الصحابة معهم إلى قبورهم، فأدرجت في أكفانهم ومحاجر عيونهم، كبعض شعرات الرسول التي كانت عندهم.

ومنها ما احترق، وهو المنبر النبوي في حريق المسجد النبوي سنة (٦٥٤هـ).

ومنها ما ورد خبر تلفه كالقضيب والبردة التي كانت عند بني العباس فأحرقها هولاكو عند هجومه على بغداد سنة (٦٥٦هـ)[١].

ومنها ما فقد وذلك لشدة محافظة من هي عنده عليه فإذا مات انقطع خبره.

ولذا لا يوجد اليوم ما يعلم بخبر يوثق به ثبوت نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ويوجد في المشهد الحسيني[٢] بمصر آثار تنسب إلى النبي صلى

(١) ينظر: «الآثار النبوية» (٢٧-٤٨).
(٢) المشهد الحسيني هو مسجد الحسين بمصر، وهو أحد المساجد العديدة التي يُزعم أن

الله عليه وآله وسلم هي بقية ما كان في رباط الآثار بمصر[١] والتي كان أصلها قطعاً اشتراها الوزير الصاحب تاج الدين من بعض أسرة آل إبراهيم بينبع ادعوا أنهم توارثوها كابراً عن كابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاشتراها منهم بمال جزيل وبنى لها رباطاً على النيل اشتهر برباط الآثار فبقيت فيه ثم نقلت إلى قبة الغوري في الغورية، ثم إلى مسجد الحسين، ثم إلى القلعة، ثم إلى ديوان الأوقاف، ثم إلى قصر عابدين، ثم نقلت منه إلى المشهد الحسيني[٢].

والباقي منها مكحلة ومرود وقطعة من قميص، وقطعة من عصا، وشعرتان، وفقد من هذه الآثار قطعة من العنزة، وقطعة من القصعة، ومخصف[٣]، وملقط[٤]، ومشط.

ولكن ثبوت نسبة هذه الآثار إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم محل شك كبير، ولا سند له إلا دعوى البائع وهم بعض آل إبراهيم من أهل ينبع.

في كل منها رأس الحسين بن علي عليه السلام، وهي دعوى زائفة روج لها الفاطميون حين ولايتهم على مصر، ينظر: رسالة «رأس الحسين» في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٧/ ٤٥٠).

(١) ينظر الكلام عن هذه الآثار في كتاب «الآثار النبوية» لأحمد تيمور باشا (٢٧-٤٨).
(٢) ينظر: «الآثار النبوية» (٤٣).
(٣) المخصف: أي المِثْقَب الذي يستخدم للنعل. ينظر: «تاج العروس» (٢٣/ ٢١٨).
(٤) المِلْقَط، كمِنْبَرٍ: المنقاش يُلْقَطُ بِهِ، الشوكة والشعر. ينظر: «تاج العروس» (٢٠/ ٧٩).

وهناك الآثار الموجودة في متحف الأمانات المقدسة بإسطنبول ضمن قصر طوب قابي سراي[1]، ومعظمها نقلت إلى تركيا بعد دخول العثمانيين مصر على يد السلطان سليم، وبعضها انتقلت بالشراء ممن هي في أيديهم على يد بعض الولاة العثمانيين.

وبعضها أهديت من قبل أصحابها ثم نقلت إلى إسطنبول بواسطة فخر الدين باشا[2].

ومن العجيب أن العثمانيين لم ينقلوا الآثار التي كانت في رباط الآثار بمصر إلى الآستانة بعد دخولهم مصر مع جمعهم كل ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دار الخلافة.

ولكن لا يوجد لكل هذه الآثار إسناد متصل، ولا إثبات تاريخي لشيء منها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والشك يطيف بها، ولذا قال المحقق أحمد تيمور باشا: «لا يخفى أن بعض هذه الآثار محتمل الصحة، غير أنا لم نجد أحداً من الثقات ذكرها بإثبات أو نفي، فالله أعلم بها، وبعضها لا يسعنا أن نكتم ما يخامر النفس فيها من

(١) ينظر الكلام عنها في كتاب «الآثار النبوية» (٧٣-٨١).
(٢) ينظر كتاب «تاريخ الأمانات المقدسة في ضوء المصادر التاريخية» د. عبد المجيد شن ترك، باللغة التركية.

الريب وينازعها من الشكوك»[١].

وإذا كانت الآثار النبوية المنقولة مما اندرس وفني أو ضاع بحيث لا يوجد في يد أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم اليوم ما تحقق نسبته ويُطمَئَن إلى ثبوته، فإن الآثار المكانية هي الموثوق بها، والمقطوع بصحتها، والمعروف منها جدير بالعناية به والمحافظة عليه، كما تمت العناية والتعظيم لتراثه المنقول في العصر الأول.

وإذا كان التبرك مشروعاً بنعلٍ لبسه، أو إناءٍ شرب منه، فهل يُمنع أحد من الصلاة في أماكن يُظَن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى فيها؛ تأسياً بمن عمل ذلك من أصحابه في حياته وبعد مماته.

وكل ما يقال عن التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم المنقولة كشعره، وكسائه، وقدحه، يقال مثله عن أماكنه ومشاهد صلاته سواء بسواء، والتفريق بينهما تحكم بلا دليل.

بل نتساءل: كيف توجد البركة في إناء شرب منه ولا توجد في مكان صلى فيه؟

---

(١) ينظر: كتاب «الآثار النبوية» (٧٨).

التبرك بآثار الصالحين

ليس ثمة خلاف في التبرك بالآثار النبوية بين الصحابة فمن بعدهم، وإنما وقع الخلاف في التبرك بآثار غير الأنبياء كآثار الصالحين، فذهب كثير من العلماء إلى جواز ذلك، وهي رواية عن الإمام أحمد، قال المروزي في كتاب الورع: سمعت أبا عبد الله يقول: «قَدْ كَانَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَوْصَى لِي بِجُبَّتِهِ فَجَاءَنِي بِهَا ابْنُهُ فَقَالَ لِي فَقُلْت رَجُلٌ صَالِحٌ قَدْ أَطَاعَ اللَّهَ فِيهَا أَتَبَرَّكُ بِهَا»[(١)].

وقال الذهبي: «رُوي أن يحيى أوصى بثياب بدنه لأحمد بن حنبل، فلما قدمت على أحمد، أخذ منها ثوبا واحدا للبركة، ورد الباقي، وقال: «إنه ليس تفصيل ثيابه من زي بلدنا»[(٢)].

وقرره ابن حبان في صحيحه فقال: «باب ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ وَأَشْبَاهِهِمْ»، وابن عبد البر، والنووي، والعراقي، وابن حجر، والعيني، وغيرهم[(٣)].

ومن الحنابلة المرداوي، والحجاوي، والبهوتي وغيرهم

(١) «الآداب الشرعية» لابن المفلح (٢/ ٢٣٥).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥١٧).
(٣) ينظر: كتاب «التبرك بالصالحين» هشام بن محمد حيجر الحسني.

تواطؤوا على عبارة: «ويستحب للضيف أن يُفضِلَ شيئا من الطعام لا سيما إذا كان ممن يتبرك بفضلته»[١].

واستدلوا بما ورد من فعل الصحابة مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ورأوا أن ذلك عام في النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل الصلاح ممن ترجى البركة بهم، ولا دليل على الخصوصية.

وذهب آخرون إلى المنع من ذلك مع غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ورأوا أن ذلك خاص به صلى الله عليه وآله وسلم لما له من الشرف والمكانة والقربى من الله عز وجل، والتي لا يشاركه فيها غيره، واستدلوا على الخصوصية بأن الصحابة الذين فعلوا ذلك مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يفعلوه مع غيره من أفاضلهم كأبي بكر وعمر، ولم يفعله التابعون مع أحد من الصحابة مع ميزة صحبتهم وجهادهم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فدل على أن ذلك خاص به صلى الله عليه وآله وسلم، ومن هؤلاء الشاطبي، وابن تيمية، وابن رجب وغيرهم[٢].

(١) «الإنصاف» للمرداوي (٨/ ٣٣٣)، و«كشاف القناع» (٥/ ١٨١).

(٢) ينظر: كلام الشاطبي في «الاعتصام» (١/ ٤٨٢)، وينظر: كلام ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى» (٥/ ٣٥٨)، وكلام ابن رجب في «الحكم الجديرة بالإشاعة» (ص: ٥٣)، وكتاب «التبرك» د. ناصر الجديع (٢٦١-٢٦٥).

ومما ينبغي ملاحظته في موضوع التبرك:

١- أنه حتى على القول بمنعه فليس لأنه شرك أو ذريعة للشرك؛ إذ لو كان كذلك لما جاز التبرك لا بالنبيين ولا بالصالحين، ولما أذن به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضلاً عن أن يبتدئ به، ولنهى عنه كما نهى عن غيره مما سبيله شبهة الشرك أو وسيلته، كما في قوله للذي قال له: ما شاء الله وشئت فقال: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً، بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»[1].

٢- إن الحامل لمن وقع منه ذلك ليس سببه الغلو فيمن يقع ذلك به فيظن رفعه لمنزلة الرسل، ولكن بسبب شدة الحب له وحسن الظن به، لما يرى من صلاح حاله، فكما ترجى القربى بحبه في الله ترجى البركة به.

ولقد صحبت فضلاء أجلاء لو تَبَرَّكتُ بأحدٍ لتبركت بأردانهم، ولَثْمِ جباهِهم وأيمانِهم، ومنهم الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، والشيخ ابن جبرين، والقارئ محمد عبد الماجد ذاكر، والشيخ عبد العزيز الداود، والشيخ محمد أمين سراج، والشيخ محمد سالم عدود

(١) «مسند أحمد» (٢٥٦١)، و«الأدب المفرد» (٧٨٣)، و«الطبراني» (١٣٠٠٥)، و«الطيوريات» للسِّلفي (٣٦٨).

رحمهم الله، فإن من عرفهم يشعر أن الملائكية في شخوصهم أكثر من البشرية، وأن قلوبهم كأفئدة الطير صفاء ونقاء، وأن نفوسهم قد امتلأت رضى وطمأنينة، وبشرى وسكينة حتى كأنهم كانوا في الجنة وسيرجعون إليها، نفعنا الله ببركة حبهم وشريف علمهم.

وقد وقع من محبي الحافظ عبد الغني المقدسي فما كان ينكره، قال الحافظ الضياء المقدسي: «ولما وصل إلى مصر، كنا بها، فكان إذا خرج للجمعة لا نقدر نمشي معه من كثرة الخلق، يتبركون به، ويجتمعون حوله، وكنا أحداثا نكتب الحديث حوله، فضحكنا من شيء وطال الضحك، فتبسم ولم يَحْرِد[1] علينا»[2].

ووقع من محبي شيخ الإسلام ابن تيمية شيء من ذلك على تشدده في هذا الباب، في حياته وبعد وفاته، قال عمر بن علي البزار في «الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية»: «فَقَلَّ أن يرَاهُ أُحْدٌ مِمَّن لَهُ بَصِيرَة إلا وانكب على يَدَيْهِ يقبلهما، حَتَّى أنه كَانَ إذا رَآه أرباب المعايش يتخطون من حوانيتهم للسلام عَلَيْهِ والتبرك بِهِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يُعْطي كلا مِنْهُم نَصِيبا وافرا من السَّلَام وَغيره»[3].

(١) الحَرْد: المنع من حدّة وغضب. «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٢٢٧).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٥٧).
(٣) «الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية» (ص: ٣٩).

وقال ابن كثير: «توفي شيخ الإسلام ابن تيمية بقلعة دمشق بالقاعة التي كان محبوسا فيها، وحضر جمع كثير إلى القلعة، فأذن لهم في الدخول عليه، وجلس جماعة عنده قبل الغسل، وقرأوا القرآن، وتبركوا برؤيته وتقبيله، ثم انصرفوا... وألقى الناس على نعشه مناديلهم وعمائمهم للتبرك... وشرب جماعة الماء الذي فضل من غسله، واقتسم جماعة بقية السدر الذي غسل به، وقيل: إن الطاقية التي كانت على رأسه دفع فيها خمسمائة درهم، وقيل: إن الخيط الذي كان فيه الزئبق الذي كان في عنقه بسبب القمل، دفع فيه مائة وخمسون درهما»[1].

والحامل لهؤلاء الناس على ذلك ليس اعتقاداً شركياً ولكن شدة الحب للشيخ وحسن الظن به، وهو الذي قضى عمره فيهم يعلمهم السنة ويحذرهم البدعة.

ولذا فينبغي أن توضع هذه المسألة في حجمها الحقيقي، وألا تطرح وكأنها قضية محسومة لا تقبل خلافاً ولا وجهة نظر أخرى، فكل من القائلين بالجواز أو المنع له أدلته ومنزعه في الاستدلال، والقائلون بكل من القولين هم أهل العلم المعتبرون، المرجوعُ إلى

---

(١) «البداية والنهاية» لابن كثير (١٨/ ٢٩٦-٢٩٧).

علمهم والمعتبرُ رأيهم ومأخذ استدلالهم.

ولذا فإن الشاطبي مع ترجيحه المنع ختم بحث المسألة بقوله: «فَقَدْ صَارَتِ الْمَسْأَلَةُ مَنْ أَصْلِهَا دَائِرَةً بَيْنَ أَمْرَيْنِ: أَنْ تَكُونَ مَشْرُوعَةً، وَأَنْ تَكُونَ بِدْعَةً، فَدَخَلَتْ تَحْتَ حُكْمِ الْمُتَشَابِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»[1].

والراجح -والله أعلم- أن التبرك خاص بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم دون غيره لما له من المزية والفضل الذي لا يقاربه فيه غيره، وأن هذه خصيصة لنبينا الذي باركه ربه وزكَّاه، وليست لأحد غيره، وذلك لأن الصحابة لم يتبركوا بآثار غيره، فعلم خصوصية ذلك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولم نجد هذا القول أو العمل به لدى القرون الثلاثة المفضلة، فلا يعلم أن الصحابة فعلوه مع خيارهم كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبقية العشرة المبشرين بالجنة، ولا التابعين فعلوه مع من أدركوه من الصحابة كأنس، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله وغيرهم، ولا أتباع التابعين فعلوه مع سادة التابعين الذين أدركوهم كأويس القرني، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

ولأن الصلاح القلبي غيب لا يطَّلِعُ عليه إلا علام الغيوب، فلا

---

(١) «الاعتصام» (١/ ٤٨٥).

يُشْهدُ به إلا لرسولٍ، أو من شهد له الرسول، فعَنْ سَعْد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»... الحديث»[1].

قال النووي: «مَعْنَاهُ النَّهْيُ عَنِ الْقَطْعِ بِالْإِيمَانِ وَأَنَّ لَفْظَةَ الْإِسْلَامِ أَوْلَى بِهِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ مَعْلُومٌ بِحُكْمِ الظَّاهِرِ وَأَمَّا الْإِيمَانُ فَبَاطِنٌ لَا يَعْلَمهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى»[2].

وقال ابن حجر: «فيه تَرْكِ الْقَطْعِ بِالْإِيمَانِ الْكَامِلِ لِمَنْ لَمْ يَنُصَّ عليه»[3].

ولذا كان من عقائد أهل السنة عدم الشهادة لصالحٍ بالجنة، ولا لفاسقٍ بالنار؛ لأن السرائر والمآلات مما حُجِبَ عنا عِلْمه فلا نتكلفه.

كما أن في ذلك فتوناً للحي، فإذا كان مدح الإنسان في وجهه مما ينهى عنه، حتى وصف بأنه قطع للظهر[4]، فقد «سَمِعَ النَّبِيُّ صلى

(١) «صحيح البخاري» (٢٧).
(٢) «شرح النووي على مسلم» (٢/ ١٨١).
(٣) «فتح الباري» (١/ ٨٠).
(٤) «صحيح البخاري» (٢٦٦٣).

الله عليه وآله وسلم رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ -أَوْ قَطَعْتُمْ- ظَهَرَ الرَّجُلِ»، فكيف بالتمسح به وتتبع آثاره، ولقد أنكر ابن مسعود رضي الله عنه مجرد المشي خلفه، فقد رأى ناساً يمشون خلفه، فَقَالَ: «أَلَكُمْ حَاجَةٌ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «ارْجِعُوا فَإِنَّهَا ذِلَّةٌ لِلتَّابِعِ، وفِتْنَةٌ لِلْمَتْبُوعِ»[1]، فكيف بما هو أبعد من ذلك من جمع مناديله وأحذيته، وبقية شرابه ونحو ذلك.

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٦٣١٤).

اعتراضات ومناقشات

لم تكن مسألة تحري الصلاة في مصليات النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرعاية لآثاره محل نزاع كبير قديماً، وإن عَرَضَت ففي سياق بحث أو في عَرضٍ كلام، ولكن جدت في الزمن الأخير مراجعات واعتراضات حولها[1]، أجملها في الاعتراضات التالية مع مناقشتها سائلا الله عز وجل أن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

أولا: اعترض على ذلك بما روي عن عمر رضي الله عنه أنه أمر بقطع شجرة الرضوان، فقد جاء عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «بَلَغَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ نَاسًا يَأْتُونَ الشَّجَرَةَ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا، قَالَ: «فَأَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ»[2].

ويناقش ذلك بأن هذا خبر ضعيف لا تثبت بمثله الأحكام، وذلك:

(١) ومنها: رسالة «الآثار النبوية» للشيخ عبد العزيز القارئ، و«حكم زيارة أماكن السيرة النبوية» لمعالي الشيخ سعد الشثري، و«الأماكن المتواترة المأثورة» لمعالي الشيخ عبد الوهاب أبو سليمان، ومقالات نشرت في بعض المجلات، والمواقع، وشبكات التواصل الاجتماعي.

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٥٤٥).

١- ضعف إسناده، فهو من رواية نافع عن عمر رضي الله عنه، وهو لم يدرك عمر، وله أسانيد أخرى معضلة، ولذا ضعَّفه الألباني في «تحذير الساجد»، فقال: «رواه ابن أبي شيبة أيضا ورجاله ثقات كلهم لكنه منقطع بين نافع وعمر، ويَبْعدُ ذلك ما أخرجه البخاري عن نافع قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما: رجعت في العام المقبل فما اجتمع اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها..، يعني خفاءها عليهم، فهو نص على أن الشجرة لم تبق معروفة المكان يمكن قطعها من عمر، فدل ذلك على ضعف رواية القطع الدال عليه الانقطاع الظاهر فيها نفسها، ومما يزيدها ضعفا ما روى البخاري في «المغازي» من «صحيحه» عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: «لقد رأيت الشجرة ثم أتيتها بعد فلم أعرفها»[١].

٢- أنه مخالف لما ثبت في شأن الشجرة أنها فُقدت في السنة التالية لبيعة الرضوان، إما لاجتحاف السيل لها، أو لاشتباهها مع غيرها من الأشجار، وأن الصحابة تطلبوها وبحثوا عنها فلم يقدروا على تعيينها كما سبق في حديث ابن عمر والمسيب بن حزن رضي الله عنهم.

(١) «تحذير الساجد» (ص: ١١٢-١١٦) مختصراً.

٣- وكيف يتصور أن يروي نافع عن ابن عمر أنها فقدت فلم تُعرف من عام قابل ولا بعد سنين، ثم يروي هو عن عمر أنه قطعها؟

٤- وعن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه قال: «لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ اليَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ»[١].

فهذا يدل دلالة واضحة على أنه كان يعرف مكان الشجرة، وهذا الكلام قاله بعد وفاة عمر رضي الله عنه بأكثر من أربعين سنة، لأن الراوي عنه -عمرو بن دينار- ولد سنة (٥٦هـ) تقريبا، أي بعد ثلاث وثلاثين سنة من استشهاد عمر رضي الله عنه، وقطع الشجرة ليس بالأمر الذي يخفى على جابر لو حدث فعلا، فدل هذا على بطلان أثر نافع[٢].

٥- وعن سعيد بن المسيب أنه بلغه أن أناساً يصلون عند شجرة يقولون إنها شجرة الرضوان، فضحك وقال: «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ»[٣].

فانظر إلى إنكار سعيد عليهم تعيين الشجرة، ولم يذكر قطع عمر لها، ولو كانت قُطعت بأمر عمر لاشتهر ذلك، ولقال لهم: كيف

---

(١) «صحيح البخاري» (٤١٥٤).

(٢) «التبرك بالصالحين» هشام بن محمد حيجر الحسني (ص: ٥٢) مختصراً.

(٣) «صحيح البخاري» (٤١٦٣).

وجدتموها وقد قطعها عمر.

٦- أن نافع هو الذي روى عن ابن عمر شدة تتبعه، وأورد البخاري في صحيحه حديثه في مساجد الطريق ذكر فيه (١٠) موضع، كان ابن عمر يتتبعها ويصلي فيها، ويروي ذلك كله عنه نافع مولاه، ثم يصفه ويقول: «لَوْ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتْبَعُ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَقُلْتُ: هَذَا مَجْنُونٌ»[١].

فهل يمكن أن يروي كل هذا عن ابن عمر ثم يروي عن عمر إنكار ذلك.

لقد كان أحق مَنْ يَذْكرُ له نافع هذا الحديث ويذكِّره به هو مولاه ابن عمر الذي وقع منه هذا التتبع الشديد.

فهذا كله يشير إلى علة في هذا الخبر.

ثم هل يمكن أن يخرج من فم واحد ذكر التتبع الشديد لآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وذكر الإنكار الشديد على تتبع آثاره، وأن يكون الوعيد من عمر والتتبع من ابن عمر؟

وأصح من خبر نافع ما أخرجه ابن أبي شيبة عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ فِي حَجَّةٍ حَجَّهَا، فَقَرَأَ بِنَا فِي الْفَجْرِ: أَلَمْ تَرَ كَيْفَ

(١) «المستدرك» للحاكم (٦٣٧٦).

فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ، وَلِإِيلَافِ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا قَضَى حَجَّهُ وَرَجَعَ وَالنَّاسُ يَبْتَدِرُونَ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا: مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، فَقَالَ: «هَكَذَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ، اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بِيَعًا، مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّ»[1].

وأخرجه ابن وضاح عن الأعمش قال: حدثني مروان بن سويد الأسدي قال: «خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من مكة إلى المدينة، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة، ثم رأى الناس يذهبون مذهبا فقال: أين يذهب هؤلاء؟ قيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هم يأتون يصلون فيه، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، يتبعون آثار أنبيائهم فيتخذونها كنائس وبيعا، من أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض، ولا يعتمدها»[2].

وهذا وإن كان أصح إسناداً إلا أنه يشكل على الاستدلال به ما يلي:

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٥٥٠).

(٢) «البدع» لابن وضاح (٢/ ٨٧).

١- أن هذا الخبر مخالف للثابت عن عمر رضي الله عنه من رعايته للآثار النبوية:

أ- فهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلًّى، فأنزل الله: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥][1]، ولذا قال رضي الله عنه: «وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ»[2]، وهل مقام إبراهيم إلا أثر أقدام نبيين كريمين؟ فبداية العرض من عمر كان قبل نزول الآية، ولم ينكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك على عمر، فكيف يقدم عمر على هذا الطلب لو كان تتبع الآثار سبب هلاك الأمم.

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٠٢)، و«صحيح مسلم» (٢٣٩٩).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٣٩٩).



صورة لمقام إبراهيم عليه السلام

ب- وعمر هو الذي طلب العَنَزة[1] التي أعطاها الزُّبير رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فكانت عنده ثم عند أبي بكر رضي الله عنه بعده، ثم طلبها عمر رضي الله عنه، فكانت عنده[2].

ج- وطلب القضيب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسوِّي به الصفوفَ، وكان في قبلة المسجد، فلما فقده طلبه، فوجده عند بني عمرو بن عوف، فردَّه إلى مكانه[3].

(١) العَنَزَة: مِثْل نِصْف الرُّمح أَوْ أَكْبَرُ شَيْئًا، وَفِيهَا سِنَانٌ مِثْل سِنَان الرُّمْح. ينظر: «النهاية» (٣/ ٣٠٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٩٩٨).

(٣) ينظر: «مسند أحمد» (١٣٦٦٩)، و«سنن أبي داود» (٦٦٩)، و«صحيح ابن حبان» (٢١٦٨)، و«سنن البيهقي» (٣/ ١٣٠).

د- واقتلع ميزاب العباس رضي الله عنه الذي كان شارعًا على المسجد، فلما علم أن النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي وضعه، قال للعباس رضي الله عنهما: «أعزم عليك لما صعدتَ على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»[1]. ففعل ذلك العباس رضي الله عنه.

هـ- وكان مجلسه في المسجد هو مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم، نقل عياض عن ابن المنذر أن مالك بن أنس كان له موضع في المسجد، قال: وهو مكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو المكان الذي كان يوضع فيه فراش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا اعتكف[2].

و- وعاش عمر رضي الله عنه في المدينة خليفةً عشر سنين وهي زاخرة بآثار النبوة، فما طمس شيئاً منها ولا أزاله.

---

(١) ينظر: «مصنف عبد الرزاق» (١٥٢٦٤)، و«طبقات بن سعد» (١٨/٤)، و«مسند أحمد» (١٧٩٠)، و«فضائل الصحابة» لأحمد (١٧٦١، ١٨١٥)، و«المعرفة والتاريخ» (٥١١/١)، و«المستدرك» (٣٣١/٣)، و«سنن البيهقي» (٦٦/٦)، و«المختارة» (٣٩١/٨) (٤٨٢)، و«مسند الفاروق» (٣٥١/١)، و«التلخيص الحبير» (٩٩/٣)، (٥٨/٤)، و«إرواء الغليل» (٢٥٧/٥-٢٥٨)، وحسنه محققو «المسند» و«فضائل الصحابة».

(٢) «وفاء الوفاء» (٢/ ٤٤).

ز- كان آخر وأعظم تتبَّع لأثر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما فعله عمر رضي الله عنه حين طلب أن يُدفن في حجرة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وعند قبره، واستأذن عائشة في ذلك فما فرح بشيء قبل وفاته فرحه بإذن عائشة رضي الله عنها له بذلك[(١)]، فدفن في بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يدفن في البقيع مع بقية المسلمين، وهو بهذا حقيق رضي الله عنه.

٢- ثم كيف ينكر عمر على الناس هذا الإنكار ويشدد هذا التشديد ولا ينكر على ابنه عبد الله بن عمر تتبعه الصلاة حيث صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتحريه ذلك، وهو شيء عرف عن ابن عمر في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته، وشهرة ذلك عنه واسعة حتى قالت عائشة: «ما كان أحدٌ يتبَّع آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منازله كما كان يتبَّعه ابن عمر»[(٢)]، وحتى قال نافع مولاه: «لو نظرتَ إلى ابن عمر إذا اتبع أثر النبي، لقلت: هذا مجنون»[(٣)]، وهذا لا يخفى على عمر من حال ابنه.

(١) «صحيح البخاري» (٣٧٠٠).
(٢) أخرجه ابن سعد (٤/ ١٣٥).
(٣) ينظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٤٦٤٨)، و«صحيح البخاري» (٤٨٣)، و«حلية الأولياء» (١/ ٣١٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢١٣، ٢٣٧)، و«فتح الباري» لابن رجب (٣/ ٤٢٧- ٤٢٨).

٣- ولمخالفته ما روي عن آل عمر بن الخطاب من رعاية وتتبَّع للآثار النبوية، وقد ثبت ذلك عن ابنه عبد الله، وحفيده سالم بن عبد الله، وسبطه عمر بن عبد العزيز، وأهلُ بيته أعلمُ برأيه، وأتبع لمذهبه.

٤- ثم كيف يكون أمرٌ من الأمور سبباً لهلاك الأمم ومع ذلك لا يذكر في القرآن ولا في حديث مرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يوجد إلا هذا الخبر الموقوف؟

إن أمراً خطيراً يكون سبب هلاك الأمم لابد أن تفصله آيات القرآن بما لا يحتمل اللبس كما فصلت أسباب الهلاك الأخرى وكررت وحذرت منها.

وانظر كيف كان نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بناء المساجد على القبور بيناً بليغاً حتى كرر التحذير منه في مرض موته ثلاث مرات[١]، لقد حذر وكرر، وأبدأ وأعاد، وهدد وتوعد ليكون

---

(١) قال ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا، قَالَتْ عائشة رضي الله عنها: وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا». «صحيح البخاري» (١٣٣٠)، و«صحيح مسلم» (٥٢٩).

وقال: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ». «صحيح مسلم» (٥٣٢). وينظر بقية الأحاديث في كتاب «تحذير الساجد» للألباني.

وقال: «إنَّ مِن شِرَارِ النَّاسِ مَن تُدرِكُهُمُ السَّاعَةُ وهُمْ أَحياءٌ، والَّذين يتَّخِذونَ القُبورَ

زاجراً لكل مزدجر، وذكرى لكل مدَّكِر.

فكيف لم يذكر هذا الشأن الذي يتسبب في هلاك الأمم كما ذكر ذلك وكرره؟

وكل ذلك يضعِّف هذه الرواية ويُعِّل متنها.

على أن هناك تأويلاً لخبر عمر رضي الله عنه، وهو أنه أمر بقطع الشجرة، لأنها ليست شجرة الرضوان التي عُمِّيت على الناس بعد سنة واحدة من البيعة، إذاً فكيف عرفها هؤلاء، ولكنهم توهموها، ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمر عمر رضي الله عنه بقطع الشجرة التي توهَّموا أنها الشجرة التي بُويع الصحابة تحتها بيعة الرضوان»[1].

ويدل على ذلك ما أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره عن بكير الأشج «أنه بلغه أن الناس بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الموت، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: عَلَى ما اسْتَطَعْتُمْ. والشجرة التي بُويع تحتها بفج نحو مكة، وزعموا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ بذلك المكان بعد أن ذهبت الشجرة، فقال: أين كانت، فجعل بعضهم يقول هنا، وبعضهم يقول: ههنا، فلما

مَساجِدَ». «مسند أحمد» (٣٨٤٤)، و«صحيح البخاري» (٧٠٦٧)، و«مسند البزار» (١٧٢٤، ١٧٨١).

(١) ينظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٤٤، ٢٧٤)، و«مجموع الفتاوي» (٢٧/ ١٧١).

كثر اختلافهم قال: سيروا هذا التكلف فذهبت الشجرة، وكانت سمرة إما ذهب بها سيل، وإما شيء سوى ذلك»[١].

وعلى تقدير صحته عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه فإن سبيله سبيل ما اجتهد هو فيه وخالفه غيره من الصحابة، كما كان من اجتهاده في عدم إجزاء التيمم عن الجنابة، وخالفه عمار وأبو موسى الأشعري.

فعن شَقِيق بْن سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لاَ يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ المَاءَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «كَانَ يَكْفِيكَ» قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ المَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتَيَمَّمَ فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»[٢].

وكان من اجتهاده المنع من متعة الحج وخالفه ابنه عبد الله بن

(١) «تفسير الطبري» (٢٢/ ٢٢٦).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٤٦).

عمر، فعَنْ سَالِمٍ بن عبد الله أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هِيَ حَلَالٌ، فَقَالَ الشَّامِيُّ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، أَأَمْرَ أَبِي نَتَّبِعُ؟ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم؟»، فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، فَقَالَ: «لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم»[١].

وخالفه ابن عباس أيضاً حتى قال: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولون قال أبو بكر وعمر»[٢].

وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه فقال: «أُنْزِلَتْ آيَةُ المُتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَلَمْ يُنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ: رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ»[٣]. يريد عمر رضي الله عنه[٤].

(١) «سنن الترمذي» (٨٢٤).
(٢) «زاد المعاد» (٢/ ١٨٢).
(٣) «صحيح البخاري» (٤٥١٨).
(٤) «فتح الباري» (٣/ ٤٣٣).

وإن ثبت هذا المنع عن عمر فقد ثبت خلافه في صحيح البخاري عن ثلاثة من الصحابة تحروا الصلاة حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وثبت عن كثيرين غيرهم تتبع آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وبعد وفاته.

ثانيا: واعترض على التبرك بالصلاة حيث صلى صلى الله عليه وآله وسلم بأنه لم يقصد هذه الأماكن على جهة التخصيص لها، وإنما صلى فيها لأنها حصلت اتفاقاً لا قصداً.

والجواب: أن الذين فعلوا ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته لم يفرقوا بين ما قصده النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو اتفق له، فعتبان بن مالك اتخذ مسجده في المكان الذي اختاره هو للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يختره النبي صلى الله عليه وآله وسلم له.

وابن عمر كان يصلي حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفره وحضره، وهي مما اتفق للنبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة فيها من غير تحر لها.

وكما يقع التبرك بأي لباس لبسه، أو إناء شرب فيه من غير تحر منه، فكذلك يقع في كل بقعة صلى فيها.

ثالثا: واعترض بأن الأصل في العبادات الحظر إلا ما دل الدليل على مشروعيته، والجواب أنه قد دل الدليل من فعل الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته على مشروعية ذلك.

رابعا: واعترض على الاستدلال بفعل ابن عمر بأنه مما تفرد به، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فأما قصد الصلاة في تلك البقاع التي صلى فيها اتفاقا، فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر من الصحابة، بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وسائر السابقين الأولين، من المهاجرين والأنصار يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجا وعمارا ومسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي صلى الله عليه وآله وسلم. ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبا لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم. وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»[(١)].

وهنا لابد من وقفة متأنية، وهي أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ينبغي أن يذكر على أنه رأيٌ وليس دليلاً.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٢٧٨).

ومن أدمن القراءة لهذا الإمام عرف شدة تطلبه للحق وعمق نظره إلى الأدلة، وتحريه الصواب، مع سعة العلم، وزكاء النفس، وحدة الذكاء، ولكن لا ينفك بشر عن نقص البشر إلا المعصوم صلى الله عليه وآله وسلم، ولذا فإن الاتباع الصحيح له هو اتباع نهجه وطريقته وليس رأيه الذي يصيب وربما أخطأ.

وكم سمعت شيخنا ابن باز رحمه الله على شدة حبه وتعظيمه للشيخ ابن تيمية إذا ذكر له رأي للشيخ وهو يخالفه قال: ابن تيمية ليس معصوماً، وقال في فتوى له في الطلاق: «وأما اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية لعدم وقوع الطلاق على الرجعية إلا بعد عقد أو رجعة فقول ضعيف مخالف للأدلة الشرعية، ولا أعلم له سندا ولا سلفا. وإن قدر أن أحدا من التابعين أو غيرهم قال بقوله فهو قول غلط مخالف لما ذكرناه من الأدلة الشرعية كما لا يخفى، والحق ضالة المؤمن، متى وجدها أخذها، ولا يخفى أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كغيره من أهل العلم يخطئ ويصيب، فيؤخذ من قوله ما وافق الحق كغيره»[١].

على أنه ينبغي الحذر من خِذلان الغرور بأن يظن من هو في

(١) «مجموع فتاوى ابن باز» (٢١/ ٣٠٥).

مدارج العلم وعتباته الأولى إذا خالف رأي إمام في مسألة، أو وقع على وهم لحافظ في رواية، أنه قد حلَّق في أفق سمائه، وغاص في لجة بحره، وأدرك شَأوه أو كاد.

كلا والله ليس الصحيح إذا مشى كالمُقعَد، وإن تطاولنا طولَنا كلَّه فنحن معهم كما قيل: مثل بَقْلٍ في أصول نخل طوال، ولكنَّ ما يقع من هنات تفوت الراسخين، أو وَهْم يقع فيه الحفاظ، فهي دلائل تبقى من بعدهم تدل على بشريتهم، واحتمال الخطأ والوهم منهم، وأن مقام العصمة إنما هو لرسل الله، وأن كثير ما نعلم قليل بالنسبة لما لا نعلم، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً، حتى لا يُتجاوز بأحد قدرُه، ولا يُدَّعى فيه ما ليس فيه.

لابــــد للعالــــم مــــن زلّــــة
تُنْبِــــئُ أنــــه ليــــس بالعالــــم

ويجاب عما ذكره الشيخ من تفرد ابن عمر بذلك بأن ما فعله ابن عمر لم ينفرد به، بل فعله عتبان بن مالك بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفعله سلمة بن الأكوع، وثبت عن أهل بيعة الرضوان تَطلُّبهم الشجرة عام قابل وذلك في عمرة القضاء سنة سبع وهم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاشتبهت عليهم، ثم طلبوها

مرة إثرة مرة.

وكان ابن عمر يفعل ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته، وإلى أن توفي هو رضي الله عنه، وذلك بمشهد من الصحابة والتابعين، ولم ينقل عن أحد من الصحابة الإنكار عليه، فهل يقال هنا: فكان إجماعاً.

خامسا: واعترض على ذلك بأن أكثر هذه الأماكن النبوية لا تثبت بأخبار صحيحة الإسناد، والجواب:

أن الآثار النبوية لا يقدح في إثباتها ضعف بعض رواتها، فإن أخبار السيرة، والتواريخ، وأسانيد القراءات لا تنتقد بميزان نقد المحدثين لأسانيد الحديث النبوي، فإن لكل علم أهله الذين لهم به عناية واختصاص، ولذا فإن تضعيف قارئ في رواية السنة لا يضعف رواية قراءته، وتضعيف إمام في السيرة في رواية الحديث لا يضعف خبره في السير وهكذا.

ثم إن الذي يترتب على هذا الضعف احتمال أن يكون المكان غير صحيح، وهذا لا يترتب عليه منكر وإنما خطأ في تحديد المكان فمن صلى في مكان يظن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى فيه، ثم تبين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يصل فيه فإنه لم

يقترف إثماً بل فعل صواباً ولكنه أخطأ في تحديد المكان بعذر.

ولا نحسب أن ابن عمر ولا عتبان بن مالك ولا سلمة بن الأكوع رضي الله عنهم ممن كان يتحرى الصلاة حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجزم في كل مرة أنه يلاقي مكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويصيب عين مصلاه، خاصة إذا علمت أن عتبان بن مالك ضعيف البصر، وأن ابن عمر يصلي في مكان صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصحراء التي يصعب تحديد المكان فيها.

ولذا فشهرة المكان لدى المؤرخين كاف في إثبات نسبته، وهم أهل الشأن في ذلك فكيف إذا تواتر النقل له جيلاً إثر جيل، ولذا قال السخاوي: «وأما المساجد التي صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم -ولو في رواية ضعيفة- فيها مما عرف عيناً أو جهة ظناً أو تخميناً بالمدينة وما حولها وهي كثيرة لا تنحصر ولكن وقع الاقتصار على جملة منها لارتجاء الفوز باقتفائه في الصلاة فيها أو فيما تيسر منها»[١].

قال عبد الله بن الإمام أحمد: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيضعها على فيه يقبلها.

وأحسب أني رأيته يضعها على عينه، ويغمسها في الماء ويشربه

---

(١) «التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» (١/ ٣٨).

يستشفي به.

ورأيته أخذ قصعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فغسلها في حُبٍّ[١] الماء، ثم شرب فيها، ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه.

قال الذهبي: «أين المتنطع المنكر على أحمد، وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويمس الحجرة النبوية، فقال: لا أرى بذلك بأسا، أعاذنا الله وإياكم من رأي الخوارج ومن البدع»[٢].

إن الإمام أحمد هو أستاذ الدنيا في نقد الحديث وبيان علله، ولكنه لم يستعمل المعيار الحديثي لإثبات الآثار النبوية، ولم يروها بسند يفحص رجاله بمعيار الجرح والتعديل الإسنادي، ولكن اكتفى بغلبة الظن المعتبرة في إثبات ذلك[٣].

سادسا: وأما وصف هذا الفعل بأنه بدعة أو ذريعة للشرك فينبغي الحذر من هذا الوصف لأن فيه نسبة الصحابة أو بعضهم للبدعة، وقد كنت بحضرة شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله فجاء من يسأله عن

(١) الحُب: هي جرة الماء الكبيرة. ينظر: «تاج العروس» (٢/ ٢٢٤).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢١٢).
(٣) ينظر: «الآثار النبوية» لعبد العزيز القارئ (ص: ١٢).

الأذان الأول يوم الجمعة هل هو بدعة؟ فغضب الشيخ -ونادراً ما يغضب- وقال: هذا قول قبيح، هذا فيه نسبة البدعة للصحابة.

سابعا: «اتباع قاعدة سد الذرائع، فإن قصد هذه الأماكن النبوية للتبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذريعة للغلو والشرك.

والجواب: أن هذه الذريعة المتوهمة معدومة، أو مرجوحة غير معتبرة، لأنها لم تعتبر في زمن النبوة كما يدل عليه تفريق شعره بين أصحابه ليتبركوا به، و صلاته في دار عتبان بن مالك ليتخذ مصلاه مسجداً؛ مع أن الذريعة موجودة لقرب عهدهم بالشرك، كما قال صلى الله عليه وآله وسلم لأم المؤمنين عائشة: « لَوْلا أَنَّ قَوْمَكِ حَديثُو عَهْدٍ بشِرْكٍ، لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ، فأَلْزَقْتُها بالأرْضِ، وجَعَلْتُ لها بابَيْنِ: بابًا شَرْقِيًّا، وبابًا غَرْبِيًّا، وزِدْتُ فيها سِتَّةَ أذْرُعٍ مِنَ الحِجْرِ، فإنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْها حَيْثُ بَنَتِ الكَعْبَةَ»[١].

ولم نسمع أن أحداً أنكر ذلك خوفاً من ذريعة الشرك، بل صنفوا الكتب في تحديد هذه المواضع واعتنوا بذلك، مما يدل على أنه هذه الذريعة متوهمة.

وأنا أعيش وسط هذه الآثار النبوية بالمدينة الشريفة وأدرسها منذ

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٣٣).

أربعين سنة، وأكاد أجزم أن معظم الناس الذين يرتادونها إنما يفعلون ذلك بنية التبرك بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وآثاره، وهذه نية صحيحة»[١].

أو نية الاستطلاع والتعرف على أماكن كان فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حباً له وتعرفاً على مواضع سيرته وهي نية صحيحة أيضاً.

ثم إن آثار النبي المنقولة بقيت في أيدي الناس أزماناً متطاولة فلو كان وسيلة للشرك لوجب إتلافه بوفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولكان الصحابة أول المبادرين إلى ذلك.

وقد بقي الكساء الملبد الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بلي، وبقي الجذع الذي كان يعتمد عليه في خطبته ثم حن لما فقده حتى فني، وبقيت العنزة التي تحمل بين يديه في الأعياد فيما روي إلى القرن الثاني، وبقي منبره في المسجد النبوي ستة قرون حتى احترق، ولم ينقل أن شيئاً منها آل إلى أن يكون وسيلة للشرك.

وكيف يمكن أن يكون وسيلة للشرك ما جاء القرآن بتشريع ما هو

(١) من كلام شيخنا د. عبد العزيز القارئ من كتاب «الآثار النبوية بالمدينة المنورة» (٢٧-٣٠) باختصار.

من جنسه من اتخاذ الكعبة قبلة، ومقام إبراهيم مصلى وهي آثار أنبياء، فلو كانت آثار الأنبياء وسيلة للشرك ما جاء في الشرع التقرب بالصلاة إليها وعندها، وكل ما يخشى وقوعه في أي موضع نبوي يمكن أن يقع في هذه المواضع.

ولا يعلم عن أحد من الصحابة المنع من ذلك إلا ما روي عن عمر مع ما يرد على الاستدلال به من مناقشة.

ولا يعرف عن أحد من العلماء أنه أمر بإزالة أثر نبوي أو طمسه.

ولا نجد النقل بالمنع من تتبع الآثار عن العلماء إلا ما يروى عن أفراد منهم.

من مثل ما ذكره ابن وضاح[١]، والطرطوشي[٢]، وابن تيمية[٣]، والشاطبي[٤]، وعمدتهم هذه الرواية عن عمر رضي الله عنه، وقد تبين ما يرد على الاستدلال بها من مناقشة.

وقد بقي المنبر النبوي أكثر من ستة قرون بارزاً في المدينة يعلم كل من رآه أن هذا هو المنبر الذي رقيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخطب على درجاته، وجلس على جلسته، ومع ذلك بقي بركة وخيراً، ولم يكن وسيلة شرك ولا سبباً له.

(١) «البدع» لابن وضاح (٢/ ٨٧-٩١).
(٢) «الحوادث والبدع» للطرطوشي (ص: ١٤٨).
(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٤٢-١٤٣، ٢٧١-٢٧٦).
(٤) «الاعتصام» (١/ ٤٤٩-٤٥٠).

وبقي بيت مولده صلى الله عليه وآله وسلم في مكة معروفاً مشهوراً وبُني في مكانه مسجدٌ على مشهد من علماء السلف في الحرمين وغيرهما، ولم ينقل إنكار ذلك عن أحد، قال الحاكم في المستدرك: «وَوُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فِي الدَّارِ الَّتِي فِي الزُّقَاقِ الْمَعْرُوفِ بِزُقَاقِ الْمَدْكَلِ بِمَكَّةَ، وَقَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ وَهِيَ الدَّارُ الَّتِي كَانَتْ بَعْدَ مُهَاجَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فِي يَدِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي أَيْدِي وَلَدِهِ بَعْدَهُ»[١].

وهناك الآن آثار يعتقد كثير من الناس أنها آثار نبوية ومع ذلك لم تتحول إلى أصنام تعبد من دون الله، ولم يقع بسببها من البدع ما يروج أنها ستؤول إليه، وكل ما يقع هو التبرك بها ممن يعتقد صحة نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومن يعتقد عدم صحتها يرى أن المتبرك بها مصيب في الفعل، مخطئ في المحل.

إن باب سد ذرائع الشرك جاء لمحاربة الغلو، فيجب هو الآخر أن يحافظ على اعتداله، وألّا يصل إلى غلو آخر ﴿لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء:١٧١]، ويسعنا ما وسع أئمة الدين وسادة التوحيد خلال (١٤٠٠) عام، ولا والله ما نحن بأعلم بالتوحيد ولا أخوف عليه منهم.

(١) «المستدرك» (٢/ ٦٥٧).

الآثار الحاضرة

بقيت هذه الآثار النبوية المكانية تتداولها بالحفظ والرعاية أجيال المسلمين ودول الإسلام إلى عصرنا هذا، ونحن اليوم الأمة الوحيدة في العالم التي تستطيع أن تتحدث عن نبيها وتثبت تاريخيًّا، وهي تقول: هنا عاش نبينا، هنا أوحي إليه، هنا مشى، هنا صلَّى، هنا توفي ودفن، وتشير إلى معالم شاهدة، وشواهد ناطقة.

بل على القول بعدم التبرك بها لو صح فلا يلزم منه المحو والإزالة والطمس، فهذه آثار النبوة تُحفظ وتُصان، وليست آثار الوثنية لتدمَّر وتُزال.

إن الآثار النبوية لا تتحمل مسؤولية جهل الجاهلين، ولكن نتحملها نحن، فإذا كان ثمة جهل يمارس عندها فينبغي ألا يتخلى أهل العلم عن مسؤوليتهم في التعليم والدعوة ليضحوا ببقاء هذه الآثار التي لم يفرط بها جيل من أجيال المسلمين ولا عالم من علمائهم.

والمؤلم أن تزال هذه الآثار ليس لوجود منكرات ظاهرة لا تزول إلا بزوالها، ولكن لأسباب تجارية مادية بحتة.

ولو سمعت رواية السبب الحقيقي[1] لإزالة ثنية الوداع لشعرت أنك تتجرع السم وأنت تسمع الخبر.

ولو سألت عن مسجد بني زُريق الذي كان قائماً في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجعله أمداً لسباق الخيل التي لم تُضَمَّر[2]، وبقي إلى زماننا، لقيل لك إنه أزيل لا لمنكر وقع فيه ولكن لأن برجاً تجارياً جثم عليه.

وآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم تتعلَّق بها مشاعر مليار مسلم بعلمائهم وعامتهم، ولا يمكن أن نفتات على تراث تعاقب العلماء جيلاً إثر جيل على رعايته وحفظه منذ (١٤٠٠) سنة، وتعلَّقت به مشاعر المسلمين عامتهم وخاصتهم، وشخصت إليها أبصارهم في مشارق الأرض ومغاربها، ثم نزيلها ونطمس معالمها باجتهاد خاص لبعضنا.

إن الآثار يمكن أن تكون وسيلة لتعليم التوحيد ونشره وترسيخه في قلوب الزوار، إذا قرننا ذلك بالطرق الصحيحة، وجعلنا من هذه الآثار دلائل على ذلك، والمفاهيم التي تقال في مثل هذه المشاهد تبقى حية في قلوب الزائرين، لا تمحوها الأيام.

(١) هو سبب تجاري استثماري يرويه شيخنا العلامة د. عبد العزيز القارئ.
(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٠، ٢٨٦٩)، و«صحيح مسلم» (١٨٧٠).

ماذا لو أبقينا هذه المعالم النبوية كما كانت باقية، وأقمنا عندها من أهل العلم والحلم من يتولى التعريف بسيرة النبي ودعوته من خلال مشاهد أحداثها، ماذا سيبقى في نفوس الملايين من أثر ودعوة، وذكرى عظيمة معظَّمة لهذه البلاد وأهلها، مع تعلم السنة والسيرة، وتصحيح العقيدة والمسيرة.

فهذه الأماكن شواهد السيرة وآثار النبوة، والعناية بها من شواهد حبه ورعاية سيرته وتتبع أثره.

وقد مرت فترة قَلَّت فيها الرعاية والعناية بالآثار النبوية، وحصل فيها جناية على بعض الآثار النبوية وتجريف لبعض مشاهد السيرة، وهدم لبعض المساجد النبوية والتي تعاقبت عليها الأعصار وتوارثتها الأجيال. بحيث جرفت وهدمت خلال الخمسين سنة الماضية مساجد نبوية، وشواهد تاريخية، ومآثر من مشاهد السيرة كانت خالدة عبر القرون.

فدفنت بئر أريس عام (١٣٩٧هـ) وهي التي بقيت شاهدة (١٤٠٠) عاما على جلوس المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم على قفها، وجلوس خيرة أصحابه حوله عليها، وبقاء خاتمه في جوفها.

وهدم مسجد بني قريظة الذي بقي شاهداً على وقعة بني قريظة

ومكان صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه مدة الحصار حتى جرف عام (١٤٢٤هـ).

وهدم مسجد الفضيخ الذي بقي شاهداً على وقعة بني النضير حتى هدم عام (١٤١٢هـ).

وهدم مسجد مشربة أم إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شمالي مسجد الفضيخ عام (١٤١٢هـ).

وهدم مسجد عتبان بن مالك الذي افترشه طريق واسع عام (١٤١٧هـ).

وأزيل مسجد السبق وجثم على مكانه برج سكني تجاري عام (١٤٢٧هـ).

وجرفت ثنية الوداع التي ينشد بأهزوجتها كل أطفال المسلمين:

طلع البدر علينا
من ثنيات الوداع

فهدم مسجدها وسويت هضبتها في عام (١٤٠٣هـ).



مسجد بني قريظة قبل هدمه



بئر أريس بجوار مسجد قباء قبل هدمها وردمها



صورة قديمة لموقع ثنية الوداع قبل إزالتها

ثم حصل من بعد ذلك الاعتناء بالآثار النبوية بحيث نشهد في عصرنا الحاضر نهضة في توثيق هذه الآثار ورعايتها على المستوى الرسمي والعلمي.

فعلى المستوى الرسمي وجدت مؤسسات بحثية تعنى بتاريخ الحرمين ومعالم السيرة النبوية، ومنها دارة الملك عبد العزيز والتي كلَّفت مجموعة من الباحثين المتخصصين في السيرة والتاريخ والجغرافيا لتتبع الأماكن النبوية، وإعداد أطلس للسيرة النبوية، بإشراف لجان بحثية متخصصة.

كما أُسس مركز تاريخ مكة المكرمة، ومركز بحوث ودراسات المدينة المنورة وكلاهما تابعان لدارة الملك عبدالعزيز، ولكل منهما

جهود مشكورة في تحقيق الكتب التاريخية وتوثيق أماكن السيرة النبوية.

كما وجد اهتمام على المستوى العلمي والبحثي فوجد جماعات من الباحثين المعتنين بمعالم السيرة وتاريخها ومواقعها، ورثوا الجيل السابق من الباحثين أمثال المشايخ: حمد الجاسر، وعاتق البلادي، ومحمد طاهر الكردي، وأحمد ياسين الخياري، والشريف إبراهيم العياشي، وعبد القدوس الأنصاري، وعلي حافظ، وعبد الملك بن دهيش، وغيرهم رحمهم الله.

وهناك أجيال واعدة من الباحثين والدارسين مبشرة باستمرار العناية البحثية في هذا المشاهد تحقيقاً وتوثيقاً.

ولذا فإن المأمول أن تتظافر جهود عدةِ جهاتٍ رسمية للعناية بهذه المآثر النبوية، وبخاصة دارة الملك عبد العزيز بفرعيها: «مركز تاريخ مكة المكرمة»، و«مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة»، ووزارة الحج والعمرة، ووزارة السياحة على العناية والرعاية لها، فالمشاهد والمآثر النبوية أمانة عظيمة ينبغي أن تُرعى حق رعايتها، وثروة ثمينة حقها أن تستثمر كما يليق بمكانها ومكانتها، وأن تمتد إليها أبصار المسلمين في العالم كله، والذين يسوقهم إليها الشوق،

ويستوقفهم عليها الحب، فلا يوجد مكان على الأرض ينافس بثروة كهذه الثروة، ولا جاذبية كهذه الجاذبية، وكم مِن المسلمين مَن سوف يعرض عن جنان الأرض ومنتجعاتها وشلالاتها وينابيعها وخضرتها وزهرتها، وعن البحار وشواطئها ورمالها ومرافئها ليقف سويعة تفكر أمام مكان كان فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوحى إليه، أو يجاهد فيه، أو يصلي حيث صلى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول: لعل جبيني يقع حيث وقع جبينه، أو يلامس وجهي مكاناً مسته قدمه.

لعلـــي أن أنال بحـــر وجهي
مكانـــاً مســـه قـــدم النبـــيِّ

فزائر مكة والمدينة لم يأت ليرى أطول مبنى، ولا أفخم فندق، ولا أضخم بناء، ولكنه يأتي مشوقاً لرؤية بلد النبي، وحال النبي، وآثار النبي، التي تبين أين كان يعيش وكيف كان يعيش، وأن يرى معالم حياة النبي وشواهدها ومشاهدها كما رآها النبي صلى الله عليه وآله وسلم كاملة لم تنتقص، ونقية لم تشوه.

إن يُبْلِ كـــرّ الجديدين الديار ففي
طيّ الجوانح منها أرســـمٌ جددُ

اقتراحات

١ - إحياء ما امتدت إليه يد التجريف والإزالة، وإعادة بنائه على طرازه الأول بالحجارة المطابقة، للدلالة على أنه أثر تاريخي عتيق، والتعريف بمكانه وما ارتبط به من أحداث، والمحافظة على البيئة المحيطة به كما كانت، ومن ذلك:

بئر أريس، ومسجد بني قريظة، ومسجد الفضيخ، ومشربة أم إبراهيم، وثنية الوداع، وغيرها مما له ارتباط بأحداث السيرة النبوية.

٢- إعادة تأهيل الأماكن التي جنى عليها الإهمال وحاصرتها الأحياء العشوائية مثل موقع معركة أحد، فلقد زرت ميدان معركة أحد في صغري وكان الواقف على جبل الرماة والمتجول في شِعْب أحد يحسب أن المعركة وقعت بالأمس، فالأماكن شاهدة، والشواهد ماثلة، والأرض فضاء كصفحة كتاب، ثم رأيتها قريباً فإذا حالها قد حالت وتحولت، وصار ميدان المعركة سوقاً، وجثم في ميدانها بناء مسجد خرساني كبير قضم جزءاً من معالمها، وتوغلت الأحياء العشوائية في أحشاء الشعب حتى حاصرت الحضائر وأحواش الزنك الصخرة التي ارتقاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، واختنقت

مسجد الفسح حيث صلى صلى الله عليه وآله وسلم، ويوشك أن يمتد إليه طمع طامع فيحول إلى ممتلكات خاصة تقضي على آخر معالم المعركة وشواهد السيرة في هذا المكان.

وهكذا جبل حراء، فقد ذهبت في أحد مواسم الحج ومعي وفد من مسلمي أمريكا الجدد وكنت أحدثهم عن عظمة الحدث الذي وقع في ذروة الجبل، وعن اللقاء الأول لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم بروح القدس جبرائيل عليه السلام، وأنه كان أعظم حدث وقع على الأرض وأكثرها يمناً وبركة، فلما وصلنا إلى المكان، إذا المباني العشوائية قد حاصرت المكان، والمخلفات والبقايا الملقاة قد أحاطت به، وكان المشهد صادماً لنا جميعاً، وغير مؤتلف مع الصورة الذهنية التي تكونت عند حكاية الحدث، ولعل الأمور تحسنت فيما بعد ذلك.

وقُل مثل ذلك عن جبل ثور وغار ثور وغيرها.

إن اللغة البصرية أعمق تأثيراً وأكثر خلوداً في الذاكرة، والمشاهدة أبلغ من القراءة والسماع، فكيف إذا اجتمع التأثير البصري والسمعي، والحضور الوجداني.

ويا لله كيف سيكون وقع رواية أحداث السيرة في أماكن

حدوثها، وأن نتحدث عن نبينا إلى الزائرين فنقول: من هنا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن هنا ذهب، وحيثما أنتم الآن كان نبيكم، هنا مشت أقدامه، وهنا تضوعت أنفاسه، وفي هذا الفضاء كان جسده وكانت حركته.

ونُقَدم السيرة والسنة بجلالها ونصاعتها وإبهارها، نقية مما عَلِق بها من شوائبَ وبدعٍ ومبالغات.

وبذلك ستكون رحلة العمرة نسكاً وعلماً، وتربية وتزكية، وستبقى في وجدان كل زائر وذاكرته حدثاً لا ينسى، وحديثاً يعاد بقية العمر فتعود معه لذاذاته ومشاعره.

أعد ذكـــــر نعمان لنـــــا إن ذكره
هو المســـــك ما كررتــــــه يتضوع

إن هذه فرصة ثمينة ومسؤولية عظيمة، والتفريط فيها تفريط في وسيلة كبرى من وسائل الدعوة، ومآثر مباركة من مآثر النبوة.

٣- المحافظة على شخصية المدينة وهويتها البيئية، فقد وصفها النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يهاجر إليها فقال: «إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ»[١]، فالنخيل،

(١) «صحيح البخاري» (٣٩٠٦).

الحرار، والجبال، والآطام، والآبار معالم المدينة التي تميز بيئتها.

أ- أما النخيل فقد اكتسحت المخططات العمرانية كثيراً من نخيل المدينة التي كانت تُعْطي المدينة خُضرتها ونُضرتها، فانكمشت المساحة الخضراء إلى أقل من (١٢٪) من مساحتها السابقة، ولذا من المهم إبقاء ما بقي، وإحياء ما يمكن إحياؤه من نخيلها.

ب- وكذلك الحرار جرفت بحيث لم يبق منها شيء، ومن المهم إبقاء بعض المساحات على طبيعتها الأولى لتكون شاهدة على الحال التي كانت عليها، وشارحة لمعنى لابتي المدينة الواردة في كثير من أحاديث المدينة وأخبارها كقوله: «إِنِّي حرمت الْمَدِينَةَ مَا بَين لابيتها»[1].

ج- والجبال المشهورة في المدينة كجبل سلع، وأحد، وعير، وثور، والجمَّاوات وغيرها، وهي جزء من شخصية المدينة فيحافظ عليها كما خلقها الله، وننظر إليها كما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلا تقرضها آلات الجرف والتفجير، ولا تشوهها البنايات الخَرسانية التي تفقدها طبيعتها وهيبتها وشموخها.

د- آطام المدينة وأطلال حصونها ومبانيها القديمة وصيانتها

(١) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» لأبي نعيم (٤/ ٣٧).

وترميمها فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تهدموا الآطام، فإنها زينة المدينة»[1].

فالآطام والجدر الحجرية هي حلية المدينة وزينتها، فيحافظ على ما بقي منها، ويعاد ما يمكن إعادته إلى أقرب أحواله كحصن كعب بن الأشرف، فتعاد حجارته المتناثرة داخله إلى مواضعها في جدرها.

هـ- المحافظة على الآبار القديمة على هيئتها القديمة مطوية بالحجارة، ورفع المضخات الحديثة عنها، وإبقاءها على شكلها القديم وهيئتها الأولى، مثل بئر سلمان، وبئر رومة، وبئر غرس ونحوها، وإحياء ما اندثر أو هدم منها.

٤- إعداد النشرات الموثقة من مراكز الأبحاث، بحيث يسهل تداولها إلكترونياً وبلغات العالم الإسلامي حتى يقرأ السيرة كل من جاء إلى مكة والمدينة، فبمعرفة مواقعها سيعرف وقائع السيرة وأحداث حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها.

٥- إنشاء متاحف للسيرة النبوية في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، تعرض السيرة بمراحلها وشواهدها بطريقة تقرب المشهد

(١) «شرح معاني الآثار» (٤/ ١٩٤).

الحقيقي، وترفع حجب الزمن حتى كأنما يرى ما يُروى، واستحضار الأدوات والأشياء المذكورة في السنة بحيث تُتَصور البيئة النبوية.

ويتم بناء نموذج للمسجد والحجرات والدور بأبعادها وموادها.

ويكون ذلك بإشراف آثاريين وعلماء تاريخ وسيرة بما يقرب تصور نمط الحياة في عصر النبوة، وتصور ما يُقرأُ من أحداث السيرة، ويحقق ما تمناه فقهاء التابعين سعيد بن المسيب، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف وغيرهم يوم قالوا: والله لوددنا أنهم تركوا حجرات الرسول على حالها، فينشأ ناشئ من أهل المدينة، ويقدم القادم من الأفق، فيرى ما اكتفى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته[١].

وكيف سيكون وقع المشاهدة والصورة والتصور وتأثيرها في نفوس محبي المصطفى وعاشقي سيرته وميراثه، وأين ستكون هذه المتاحف من متاحف «اللوفر» في باريس، والمتحف البريطاني في لندن، ومتحف «هيرميتاج» في سان بطرسبرغ.

والتي مهما كان فيها من جمال وإبهار إلا أن المسلم لا يشعر بانتماء لها، ولا عاطفة تجاهها، وسيبقى الحضور الوجداني مما يربطه برسوله ورسالته.

---

(١) تقدم تخريجه.

٦- تأهيل المعرفين علمياً ومهارياً بحيث يحسنون العرض والحوار بطريقة احترافية مؤثرة ومقنعة، ويكونون من الذين يتقنون التخاطب مع الزوار بلغاتهم ويشرحون تاريخ المعالم بتوثيق علمي وعرض عاطفي يعبر عما في النفوس من حب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وآثاره ومآثره، ويكونون واجهة دعوية مؤثرة تساهم في تعريف الزوار بدينهم ونبيهم بطريقة احترافية تركز على مواطن العبرة والقدوة بحيث يرجع الزائر وقد تحولت عمرته وحجه إلى صياغة وجدانية لروحه، وتزكيه لنفسه، وإثراء لعلمه، ويرجع وكأنما رجع من صحبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي عاش معه في أماكن حياته، ومدارج دعوته، ومشاهدة جهاده.

وتصبح الزيارة رحلة عميقة التأثير لا تنسى ولا تمحى، وهذا هو السبيل الصحيح لنشر الوعي بين زوار الحرمين، والقضاء على الخرافات والبدع التي لا تنتشر إلا في عماية الجهل وظلمة الغموض، حين يتصدى للتعريف والإرشاد من ليس من أهل العلم والدعوة فيزيد فيها بجهل، ويتصنع الإغراب، فيجعلها سبيل ارتزاق لا إرشاد، وصنعة لا دعوة.

وإن المملكة العربية السعودية التي كان لها شرف خدمة الحرمين وقاصديهما بما يُذكر ويُشكر، ينتظر منها مزيد العناية برعاية وخدمة آثار النبوة ومشاهد السيرة بما يليق بمقام من هي آثاره وشواهد سيرته صلى الله عليه وآله وسلم.

ويكون ذلك من تتمة خدمة الحرمين الشريفين، فإن ما بين الحرمين الشريفين هو بساط حياة المصطفى، وميدان جهاده، ومشرق أنواره، ومأرِزُ إيمانه.

«إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»، و«إِنَّ الْإِسْلَامَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إلى جُحْرِهَا»[١].

(١) «صحيح البخاري» (١٨٧٦)، و«صحيح مسلم» (١٤٦). ويأرز: أي يرجع.

مختصر البحث ونتائجه

١- ليس في آثار نبينا صلى الله عليه وآله وسلم قصر مَشيد، ولا حدائقَ ذاتَ بهجَة، ولا مرافق ترفٍ ورفاهية، وإنما كانت آثاره، مكانَ صلاةٍ، أو ساحة جهادٍ، أو بئرٍ شرب مع الناس منها، أو بيت كشجرة مسافر استظل تحتها ثم قام وتركها، فلم يبق من أثره إلا مكانُه الذي يحكِي حالَه فيقال: كان هنا.

٢- كل آثار نبينا صلى الله عليه وآله وسلم تدل على أنه بلَّغ رسالة الله إلى البشرية من غير أن يرزأ الناس شيئاً من دنياهم، أو يتخول ثروة من أموالهم، أو يحتجز لنفسه رفاهية دونهم، وإنما كان أجره كلُّه على الله ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سبأ: ٤٧].

٣- عظمة الآثار النبوية من عظمة من نُسبَت إليه صلوات الله وسلامه عليه[١]، فهو العظيم في رسالته التي أرسل بها، وكتابه الذي أنزل عليه، وخُلُقِه الذي جبله الله عليه ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وهو العظيم في بلاغه للدين، وسيرته في الحياة، ومسيرته

(١) ينظر: رسالة «عظمة الرسول ﷺ» للشيخ مصطفى الزرقا.

في الدعوة، وهو العظيم في إنجازاته، وإدارة أحداث حياته، ولذا فإن آثاره عظيمة لتعلقها بعظمته.

٤- تعلقت قلوب الصحابة بكل أثر بقي بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبكل مكان كان لهم فيه ذكرى معه، فعاد أهل بيعة الرضوان الذين بايعوه تحت الشجرة يبحثون عنها عام قابل وهم مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم عاودوا ذلك عاماً إثر عام، ومرة بعد مرة لعلهم يجدوها فلم يعرفوها من بين كل الأشجار.

٥- وحفظوا كل أثر تركه، من كساء لبسه، أو إناء شرب فيه، أو شعر سقط منه، أو فم قربة شرب منها، أو نعل انتعله، وحملوا شعراته معهم إلى قبورهم ووضعوها في محاجر عيونهم.

٦- ولا يعلم عن أحد من الصحابة المنع من تتبُّع الآثار النبوية ورعايتها إلا هذا الأثر الفرد المروي عن عمر، مع ما يرد على الاستدلال به من مناقشة.

فالأثر عن عمر رضي الله عنه في قطعه شجرة بيعة الرضوان ضعيف لانقطاعه، ومنكر المتن لمخالفته الأحاديث الصحيحة في خفاء الشجرة على من بايعوا تحتها.

والأثر عن عمر رضي الله عنه في النهي عن الصلاة حيث صلى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منكر المتن لمخالفته ما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عتبان بن مالك، وكان عمر من شهوده، ولمخالفته ما تواتر عن عمر من رعاية الآثار النبوية، وما تواتر عن آل عمر من تتبع الأماكن النبوية، وأهلُ بيته أعلم بعلمه، وأتبعُ لرأيه.

٧- لا يعرف عن أحد من العلماء أنه أمر بإزالة أثر نبوي أو طمسه، ولا نجد النقل بالمنع من تتبع الآثار عن العلماء إلا ما يروى عن أفراد منهم، مثل ما ذكره ابن وضاح، والطرطوشي، وابن تيمية، والشاطبي، وعمدتهم هذه الرواية عن عمر رضي الله عنه، وقد تبين ما يرد على الاستدلال بها من مناقشة.

٨- نحن اليوم الأمة الوحيدة في العالم التي تستطيع أن تتحدث عن نبيها، وتثبت تاريخيًّا أماكنَه ومدارجَه وهي تقول: هنا ولد نبينا، هنا أوحي إليه، هذا طريقه، ذاك مصلاه، وتلك ساحة جهاده، وها هو قبره ومثواه، وتشير إلى معالم شاهدة، وشواهد ناطقة.

٩- الآثار النبوية هي شواهد السيرة، وبقايا أحداثها، ورؤيتها مفيدة في تصور ما روي من أخبارها حين تُروى الوقائع في مواقعها، والأحداث في أماكنها.

١٠- آثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم تتعلَّق بها مشاعر مليار مسلم بعلمائهم وعامتهم، ولا يمكن أن نفتات على آثار تعاقبت عليها دول الإسلام وأجيال المسلمين منذ (١٤٠٠) سنة، وتعلَّقت بها قلوبهم، وشخصت إليها أبصارهم في مشارق الأرض ومغاربها، ثم نزيلها ونطمس معالمها باجتهاد خاص لبعضنا.

١١- الأماكن النبوية هي آثار النبوة تُحفظ وتُصان، وليست آثار الوثنية لتدمَّر وتُزال.

١٢- القول بأن تتبع الآثار النبوية بدعة فيه نسبة بعض الصحابة وأكابر التابعين للبدعة وحاشاهم.

١٣- تحري الصلاة في مكان صلى فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما فعله أصحابه في حياته وبعد وفاته.

١٤- التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا الخلاف فيه، فهو مما تواتر فعله في حياته وبعد وفاته، وإنما وقع الخلاف في التبرك بآثار الصالحين.

١٥- لا فرق بين التبرك بإناء شرب فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو كساء لبسه، والتبرك بمكان صلى فيه، والتفريق بينها تحَكُّم.

١٦- بقيت بعض الآثار النبوية الموثقة قروناً طويلة كالمنبر

النبوي، فلم يقع بسببها شيء مما يُحذِّرُ منه، ولا آلت إلى ما يُدَّعى أنها ستؤول إليه.

١٧- إن الآثار يمكن أن تكون وسيلة لبيان التوحيد ونشره وترسيخه في قلوب الزوار، إذا قرنا ذلك بالوسائل الصحيحة، وجعلنا من هذه الآثار دلائل على ذلك، والمفاهيم التي تقال في مثل هذه المشاهد تبقى حية في قلوب الزائرين، لا تمحوها الأيام.

١٨- إن الآثار النبوية لا تتحمل مسؤولية جهل الجاهلين، ولكن نتحملها نحن، فإذا كان ثمة جهل يمارس عندها فعلاجه بالتعليم والدعوة وليس بتدمير هذه الآثار التي لم يفرط بها جيل من أجيال المسلمين ولا عالم من علمائهم.

١٩- إن باب سد الذرائع للشرك جاء لمحاربة الغلو، فيجب هو الآخر أن يحافظ على اعتداله، وألَّا يصل إلى غلو آخر ﴿لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]، ويسعنا ما وسع أئمة الدين وسادة التوحيد خلال (١٤٠٠) عام، ولا والله ما نحن بأعلم بالتوحيد ولا أخوف عليه منهم.

٢٠- المشاهد والمآثر النبوية أمانة عظيمة ينبغي أن تُرعى حق رعايتها، وثروة ثمينة حقها أن تستثمر كما يليق بمكانها ومكانتها،

وأن تمتد إليها أبصار المسلمين في العالم كله، والذين يسوقهم إليها الشوق، ويستوقفهم عليها الحب، فلا يوجد مكان على الأرض ينافس بثروة كهذه الثروة، ولا جاذبية كهذه الجاذبية.

٢١- ولذا فإن المأمول أن تتظافر جهود عدةِ جهاتٍ رسمية للعناية بهذه المآثر النبوية، وبخاصة دارة الملك عبد العزيز بفرعيها: «مركز تاريخ مكة المكرمة»، و«مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة»، ووزارة الحج والعمرة، ووزارة السياحة برعاية المآثر النبوية، ومن ذلك:

أ- إحياء ما امتدت إليه يد التجريف والإزالة، وإعادة بنائه على طرازه الأول بالحجارة المطابقة، للدلالة على أنه أثر تاريخي عتيق.

ب- إعادة تأهيل الأماكن التي جنى عليها الإهمال وحاصرتها الأحياء العشوائية.

ج- المحافظة على شخصية المدينة وهويتها البيئية بنخيلها، وحرارها، وجبالها، وآطامها[1]، وآبارها، والمحافظة على ما بقي وتأهيل ما اندثر.

د- إعداد نشرات تعريفية موثقة بالأماكن النبوية وما ارتبط بها

(١) الآطام: جمع أطم، وهو حِصْنٌ مَبْنِيٌّ بِحِجَارَةٍ. ينظر: «لسان العرب» (١٢/ ١٩).

من أحداث السيرة، ونشرها عبر الإنترنت بلغات العالم الإسلامي حتى يقرأ السيرةَ على صفحات أماكنها كل من جاء إلى مكة والمدينة، فبمعرفة مواقعها يتعرف على وقائع السيرة وأحداث حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها.

هـ- إنشاء متاحف للسيرة النبوية في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، تعرض السيرة بمراحلها وشواهدها بطريقة احترافية تقرب المشهد الحقيقي، وترفع حجب الزمن حتى كأنما يرى ما يُروى، واستحضار الأدوات المذكورة في السنة بحيث تُشاهد البيئة النبوية كما هي.

ويتم بناء نموذج للمسجد والحجرات والدور بأبعادها وموادها.

و- تعيين مرشدين مؤهلين علمياً ومهارياً، يتولون التعريف بسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعوته من خلال آثارها ومشاهد أحداثها.

وياالله كيف سيكون وقع رواية أحداث السيرة في أماكن حدوثها، وأن نتحدث عن نبينا إلى الزائرين فنقول: من هنا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن هنا ذهب، وحيثما أنتم الآن كان نبيكم، هنا مشت أقدامه، وهنا تضوعت أنفاسه، وفي هذا الفضاء كان جسده

وكانت حركته.

ونُقَدم السيرة والسنة بجلالها ونصاعتها وإبهارها، نقية مما عَلِق بها من شوائبَ وبدعٍ ومبالغات.

وتصبح تلك الزيارة رحلة عميقة التأثير لا تنسى ولا تمحى، وهذا هو السبيل الصحيح لنشر الوعي بين زوار الحرمين، والقضاء على الخرافات والبدع التي لا تنتشر إلا في عماية الجهل وظلمة الغموض.

٢٢- لا يوثق بصحة أي أثر منقول من الآثار التي يُدَّعى أنها آثار نبوية مما يحفظ في المتاحف، أو يزف في الاحتفالات مما يُدَّعى أنه من لباس النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو شعره، فليس لها إسناد متصل، ولا توثيق تاريخي.

٢٣- الآثار النبوية الموثقة هي الآثار المكانية، وبخاصة ما كان في مكة والمدينة فمنها ما هو مأثور بالتواتر، ومنها ما هو مروي بالأسانيد المقبولة لإثبات الآثار والأماكن التاريخية.

نسأل الله أن يرزقنا الإخلاص في القصد، والصدق في القول، والصلاح في العمل، وأن يهدينا لأرشد أمرنا وأحبه إليه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد الوهاب أبا الخيل

السبت: ١٧ شوال ١٤٤٢هـ- ٢٩/ ٠٥/ ٢٠٢١م

يلوا، سفران

Email: abdulwahab.kotob@gmail.com
WhatsApp: 00905467723779

فهرس الموضوعات

الموضوع	صفحة